



# الاذْكَارُ

بها ورد في صحيح البخاري  
ومسلم من الآداب والأذكار  
إعداد:  
اللجنة العلمية بجمعية مشكاة النبوة

## الشيخ الدكتور:

أ.د يحيى بن عطا الله البكري الشهري

| استاذ السنة وعلومها بجامعة الملك خالد

## معالي الشيخ الدكتور:

غالب بن محمد بن ابو القاسم الحامضي

| عضو هيئة كبار العلماء  
| والأستاذ بجامعة ام القرى

جمعية مشكاة النبوة

سلسلة من الصحيحين (١)

# الإدكار

بما ورد في صحيح البخاري  
ومسلم من الآداب والأذكار

جمع وإعداد

اللجنة العلمية بجمعية مشكاة النبوة

قدم له

الأستاذ الدكتور:

يحيى بن عبدالله البكري الشهري  
أستاذ السنة وعلومها بجامعة الملك خالد

معالي الشيخ الأستاذ الدكتور:

غالب بن محمد بن أبو القاسم الحامضي  
عضو هيئة كبار العلماء  
والأستاذ بجامعة أم القرى





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### تقديم

معالي الشيخ الأستاذ الدكتور

غالب بن محمد بن أبو القاسم الحامضي

عضو هيئة كبار العلماء

أستاذ بجامعة أم القرى

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد:

فقد اتفق العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم وتلقتهما الأمة بالقبول قال الذهبي عن الامام البخاري: (وأما جامعه الصحيح فأجل كتب الإسلام وأفضلها بعد كتاب الله)، وقال صديق حسن خان: (إن السلف والخلف جميعا قد أطبقوا على أن أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى صحيح البخاري ثم صحيح مسلم).

وقد سمت همة الأخوة في اللجنة العلمية بجمعية مشكاة النبوة لجمع الأحاديث المتعلقة بالأذكار والآداب منها في بحث سموه: الإدكار بما ورد في صحيح البخاري ومسلم من الآداب والأذكار. فجمعوا المتفرق وحذفوا الأسانيد - وبينوا الغريب وذكروا بعض الفوائد - حتى تكون سهلة المنال لطالب العلم وغيره. فجزاهم الله خيرا ونفع بهذا الجمع جامعه وقارئه وجعله مباركا نافعا وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد .

كتبه/ معالي الشيخ الأستاذ الدكتور

غالب بن محمد بن أبو القاسم الحامضي

عضو هيئة كبار العلماء

والأستاذ بجامعة أم القرى

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### تقديم

أ. د. يحيى بن عبدالله البكري الشهري

أستاذ السنة وعلومها بجامعة الملك خالد

الحمد لله الذي أنطق ألسنتنا بذكره تسبيحًا وتحميدًا وتهليلًا وتكبيرًا، هدايةً منه وتوفيقًا ونعمةً وفضلًا، نال بها المفردون إليه سبقًا وزلفًا.. وما المفردون؟.. قال: «هم الذَّاكرون الله كثيرًا والذَّاكرات».

وصلّى الله وسلم وبارك على نبينا محمد قدوة القانتين الراكعين الساجدين ، وعلى آله الطيبين، وصحبه الغرّ الميامين.

### أما بعد:

فإن الأذكار والأدعية النبوية، جامعة الكلمات، وافية العبارات، باختلاف الاعتبارات، معانيها وافية، وكافية شافية ..

وقد شرع لنا التعبّد لله بذكرها والدعاء بها في الليل والنهار، وفي الأحوال والمناسبات؛ ولذا كان التصنيف فيها مقصّدًا من مقاصد الأئمة المصنفين من أهل الحديث وغيرهم.

### والمصنفات في هذا الباب كثيرة لأهل الحديث، فممن صنف في ذلك:

- أبو عبد الرحمن محمد بن فضيل بن غزوان (١٩٥هـ)، وله (كتاب الدعاء).
- وأبو بكر عبدالله بن محمد القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (٢٠٨هـ)، وله: (كتاب الذكر)، و(كتاب الدعاء).
- وأبو الحسن آدم بن أبي إياس العسقلاني (٢٢٠هـ) وله (كتاب الثواب).



- وأبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك ابن أبي عاصم (٢٨٧هـ) وله (كتاب الدعاء)، وله كتاب (الذكر والمذكر والتذكير).
  - وأبو محمد يوسف بن يعقوب القاضي (٢٩٧هـ)، وله (كتاب الدعاء)، و(كتاب الذكر والتسبيح).
  - وأبو عبد الرحمن سليمان بن الأشعث النسائي (٣٠٣هـ)، وله كتاب (عمل اليوم والليلة) ضمنه في السنن الكبرى له.
  - وتلميذه أبو بكر بن السني (٣٦٤هـ)، له (كتاب عمل يوم وليلة).
  - وأبو الحسين إسماعيل بن الحسين المحاملي (٣٣٠هـ)، وله (كتاب الدعاء).
  - وأبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (٣٦٠هـ) له (كتاب الدعاء)، وهو من أوسع ما صنف في هذا المجال.
- وهكذا تجد عشرات المصنفات في الذكر والدعاء في كتب الفهارس والأدلة؛ فدل على أهمية هذا الباب وما لقيه من عناية.
- وكذلك ما يتعلق بالآداب فقد اعتنى بها المحدثون، فكانت أحد مقاصد التصنيف في الجوامع والمصنفات، فلا يخلو جامع أو مصنف من كتاب في الأدب.
- كما أنها أفردت بالتصنيف، ولعل من أشهرها كتاب (الأدب المفرد) للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ).
- ومن أجود المؤلفات في هذا الباب كتاب (الآداب الشرعية) لأبي عبد الله محمد بن مفلح الصالحي الحنبلي (٧٦٣هـ)، فقد جمع فأوعى، وكان هو الغاية، وإليه المنتهى.
- وقد وفق الله جمعية (مشكاة السنة) بالقنفذة لجمع ما ورد في البخاري ومسلم من الأذكار والأدعية والآداب النبوية في هذا الكتاب المفرد.
- حيث بدأوا فيه بالأذكار اليومية، ثم الأذكار والأدعية المتعلقة بالأحوال والمناسبات، ثم ما

ورد في الآداب والأخلاق.

فجمع الكتاب بين الحسنين فكان زادًا للذاكرين والمتعبدين وموردًا للمتأدبين بأخلاق وآداب سيد المرسلين **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

وبهذا كان نافعًا لطلاب العلم ولعامة الناس، بحيث يطمئن قلب كل مطالع له لصحة الأحاديث وسلامتها من العلل؛ فإنها استقيت من أصح كتب السنة بإطلاق صحيح البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى.

فأسأل الله تعالى أن يكون فاتحة خيرٍ على هذه الجمعية المباركة في تحقيق أهدافها النبيلة التي أنشئت من أجلها.

**وكتبه**

**أ. د. يحيى بن عبدالله البكري الشهري**

**أستاذ السنة وعلومها**

**بجامعة الملك خالد**





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### المُقَدِّمَةُ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه أجمعين، أمّا بعد: فقد قال الله العزيز الحكيم: ﴿وَنَا﴾<sup>(١)</sup>، فعلم بهذا أن أفضل حال العبد حال ذكره لربه تبارك وتعالى، ملتزمًا بالأذكار الواردة عن رسول الله ﷺ، وأن من أجل وأيسر العبادات ذكر الله تعالى، ومن ذكر الله ذكره سبحانه وأحبه وقربه إليه.

وقد صنّف العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ في عمل اليوم والليلة والدعوات والأذكار كُتُبًا كثيرة معلومة، ولكنها مُطَوَّلَةٌ بالأسانيد تارة وبالتكرار تارة، وربما حوى بعضها الأحاديث الضعيفة، فشرعنا مستعينين بالله تعالى في هذا الجمع بما يتعلّق بأحاديث الأذكار مُقتصرين على ما في صحيحي «البخاري ومسلم»، ومما لا شكّ فيه أنه قد صَحَّحَ من الأحاديث في الأذكار مما ليس في الصحيحين شيء كثير، إلا أن أولى ما يبدأ به المتعلّم وطالب العلم تعلّم ما في الصحيحين، وضمّمنا إلى هذا الجَمْع بيان الألفاظ الغريبة وبعض الفوائد، وجعلنا هذا في الحاشية مع ذكر الباب ورقم الحديث، وأضفنا إليها بعض الآداب الإسلامية التي هي زينة لصاحبها، وبها يكون المسلم وطالب العلم قدوةً للآخرين، فقد قال ابن سيرين ّ: «كانوا يتعلّمون الهدي كما يتعلّمون العلم»<sup>(٢)</sup>. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة ّ، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا»<sup>(٣)</sup>. وجاء عن ابن مسعود ّ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نُصِرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنْ شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى لَهُ مِنْ سَامِعٍ»<sup>(٤)</sup>.

وكان السلف يحرصون على العمل بالحديث ولو مرّة حتى يكونوا من أهل الحديث، يقول المروزي: «قال لي أحمد ّ: ما كتبت حديثًا عن النبي ﷺ إلا وقد عملت به، حتّى مرّ بي

(١) سورة البقرة، آية رقم (١٥٢).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (١/ ٧٩).

(٣) مسلم، باب: مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً وَمَنْ دَعَا إِلَى هُدًى أَوْ ضَلَالَةٍ (٢٦٧٤).

(٤) رواه الترمذي وابن ماجه، وصححه الألباني في مشكاة المصابيح (١/ ٧٨).



الْحَدِيثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَجَمَ وَأَعْطَى أَبَا طَيِّبَةَ دِينَارًا، فَأَعْطَيْتُ الْحَجَّامَ دِينَارًا حِينَ اخْتَجَمْتُ»<sup>(١)</sup>.

وهذا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: «مَا سَمِعْتُ حَدِيثًا قَطُّ فَأَشَاءُ أَنْ أَعِيَهُ إِلَّا وَاعِيْتُهُ»<sup>(٢)</sup>.

قال النووي <sup>(٣)</sup>: اعلم أنه ينبغي لمن بلغه شيء في فضائل الأعمال أن يعمل به، ولو مرة واحدة؛ ليكون من أهله، ولا ينبغي له أن يتركه مطلقاً، بل يأتي بما تيسر منه؛ لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث المتفق على صحته: «إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»<sup>(٤)</sup>.

ونسأل الله عزَّ وجلَّ بأسمائه الحُسنى وصفاته العلى أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعنا به في حياتنا وبعد مماتنا، وأن ينفع به من قرأه، أو طبعه، أو كان سبباً في نشره، إنه سبحانه وليُّ ذلك والقادر عليه.

اللجنة العلمية  
بجمعية مشكاة النبوة  
مساء يوم الإثنين  
٤ ذي الحجة ١٤٤٣ هـ



(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (١ / ٤٤٤).

(٢) سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٤ / ٤٧٧).

(٣) الأذكار للنووي ط ابن حزم (ص: ٣٥).

(٤) البخاري، باب: الاقتداء بسنن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٧٢٨٨)، ومسلم، باب: توقيره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وترك إكثار

سؤاله مما لا ضرورة إليه (١٣٣٧).



# الأذكار اليومية





## فَضْلُ الذِّكْرِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٭، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَا ذَكَرْتُهُ فِي مَلَا خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِبْرِ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً» (١).

وفي رواية لمسلم: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي» (٢).

٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٭ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ جُمْدَانُ، فَقَالَ: «سِيرُوا، هَذَا جُمْدَانُ، سَبَقَ الْمُفْرِدُونَ». قَالُوا: وَمَا الْمُفْرِدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَات» (٣).

٣- عَنْ أَبِي مُوسَى ٭ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُ رَبَّهُ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ» (٤).

## فَضْلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذَكِّرُ اللَّهَ فِيهِ

(١) البخاري، باب: قوله تعالى: ﴿تَوَّأْتُوْا نَوْيًّ﴾ [آل عمران: ٢٨]، (٧٤٠٥)، ومسلم، باب: فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى (٢٦٧٥).

(٢) مسلم، باب: فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى (٢٦٧٥).

(٣) مسلم، باب: الحث على ذكر الله تعالى (٢٦٧٦).

(٤) البخاري، باب: فضل ذكر الله تعالى (٦٤٠٧).

٤- عَنْ أَبِي مُوسَى ٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يُذَكَّرُ اللَّهُ فِيهِ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ»<sup>(١)</sup>.

## فَضْلُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ

٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»<sup>(٢)</sup>.

## الدُّعَاءُ عِنْدَ دُخُولِ الْخَلَاءِ

٦- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ -إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ-<sup>(٣)</sup> قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»<sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup>.

## فَضْلُ الْوُضُوءِ وَالذِّكْرِ بَعْدَهُ

٧- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ -أَوْ

(١) مسلم، باب: استحباب صلاة النافلة في بيته (٧٧٩).

(٢) مسلم، باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر (٢٦٩٩).

(٣) البخاري، باب: ما يقول عند الخلاء (١٤٢).

(٤) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: وهذا الأدب مجمع على استحبابه، ولا فرق فيه بين البنيان والصحراء، والله أعلم. شرح

النووي على مسلم (٤ / ٧١).

(٥) البخاري، باب: الدعاء عند الخلاء (٦٣٢٢)، ومسلم، باب: ما يقول إذا أراد دخول الخلاء (٣٧٥).



فَيُسْبِغُ- الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ؛ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»<sup>(١)</sup>.

## صلاة ركعتين بعد كل وضوء

٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ: «يَا بِلَالُ، حَدَّثَنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ عِنْدَكَ فِي الْإِسْلَامِ مَنْفَعَةً، فَأَتِي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشَفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ»، قَالَ بِلَالٌ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا فِي الْإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنْفَعَةً مِنْ أَنِّي لَا أَتَطَهَّرُ طُهُورًا تَامًا، فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ أُصَلِّيَ<sup>(٢)</sup>.

## ما يُقال عند سماع الأذان (٣)

٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ؛ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ؛ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ»<sup>(٤)</sup>.

١٠- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ

(١) مسلم، باب: الذكر المستحب عقب الوضوء (٢٣٤).

(٢) البخاري، باب: فضل الطهور بالليل والنهار، وفضل الصلاة بعد الوضوء بالليل والنهار (١١٤٩)، ومسلم، باب: من فضائل بلال رضي الله عنه (٢٤٥٨).

(٣) قال ابن حجر رحمه الله تعالى: ومما لوحظت فيه المناسبة ما نقل عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: حدثت أن الناس كانوا ينصتون للمؤذن إنصاتهم للقراءة. فتح الباري لابن حجر (٩٢ / ٢).

(٤) مسلم، باب: القول مثل قول المؤذن: لمن سمعه، ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل له الوسيلة (٢٨٤).

المُؤَذِّنَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا؛ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

## ما يُقال عند قول المؤذن:

### حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ

١١- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»<sup>(٣)</sup>.

## دُعَاءُ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسْجِدِ لِلصَّلَاةِ

١٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَخَرَجَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الصَّلَاةِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِي نُورًا، وَمِنْ أَمَامِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا، اللَّهُمَّ أَعْظِنِي نُورًا»<sup>(٤)</sup>.

١٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَأَتَوْهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ، وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا»<sup>(٥)</sup>.

(١) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: يستحب أن يقول بعد قوله وأنا أشهد أن محمدًا رسول الله رضيته بالله ربًّا وبمحمد رسولًا وبالإسلام دينًا. شرح النووي على مسلم (٤/ ٨٧).

(٢) مسلم، باب: القول مثل قول المؤذن لمن سمعه، ثم يصلي على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم يسأل له الوسيلة (٣٨٦).

(٣) مسلم، باب: القول مثل قول المؤذن لمن سمعه، ثم يصلي على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم يسأل له الوسيلة (٣٨٥).

(٤) البخاري، باب: الدعاء إذا انتبه من الليل (٦٣١٦)، ومسلم، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٦٣).

(٥) البخاري، باب: المشي إلى الجمعة (٩٠٨)، ومسلم، باب: استحباب إتيان الصلاة بوقار (٦٠٢).



## دُعاء دخول المسجد والخروج منه

١٤- عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ» <sup>(١)</sup>.

## دُعاء الاستفتاح في الصَّلَاة <sup>(٢)</sup>

١٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ سَكَتَ هُنَيْئَةً قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَرَأَيْتَ سُكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ، مَا تَقُولُ؟ قَالَ: «أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنَ خَطَايَايَ بِالتَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ» <sup>(٣)</sup>.

١٦- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ الصَّفَّ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفْسُ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ قَالَ: «أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ بِالْكَلِمَاتِ؟»، فَأَرَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بَأْسًا؟»، فَقَالَ رَجُلٌ: جِئْتُ وَقَدْ حَفَزَنِي النَّفْسُ <sup>(٤)</sup> فَقُلْتُهَا،

(١) مسلم، باب: ما يقول إذا دخل المسجد (٧١٣).

(٢) قال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: السُّنَّةُ أَنْ يُنَوِّعَ فِي الاسْتِفْتَاكِحِ، مَا كَانَ النَّبِيُّ يَجْمَعُهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، تَارَةً يَسْتَفْتِحُ بِمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»، وَتَارَةً مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْبَيْضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالتَّلْجِ وَالبَرَدِ وَتَارَةً بغيره. فتأوى نور على الدرب لابن باز بعناية الشويعر (٨ / ١٧٢).

(٣) مسلم، باب: ما يُقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة (٥٩٨).

(٤) أي: جَهِدَ النَّفْسَ مِنْ شِدَّةِ السَّعْيِ إِلَى الصَّلَاةِ، شَرَحَ أَبُو دَاوُدَ لِلْعَيْنِي (٣ / ٣٦٩).

فَقَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَبْتَذِرُونَهَا، أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا»<sup>(١)</sup>.

١٧- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟»، قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «عَجِبْتُ لَهَا؛ فَتَحَتْ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ». قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «فَمَا تَرَكَتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ»<sup>(٢)</sup>.

١٨- عَنْ عَبْدِةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَجْهَرُ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

## دُعَاءُ الْإِسْتِفْتَاخِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ

١٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ لَكَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نَوْرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ

(١) مسلم، باب: ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة (٦٠٠).

(٢) مسلم، باب: ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة، باب فضل قول: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً (٦٠١).

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: أفضل أنواع الاستفتاح ما كان ثناء محضاً مثل: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»، وقوله: «اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا»، مجموع الفتاوى (٢٢/ ٣٩٤).

(٤) مسلم، باب: حجة من قال: لا يجهر بالبسملة (٣٩٩) وهو منقطع السند عند مسلم، متصل صحيح إليه عند الدار قطني (١٩٩/١) وغيره.



أَنْبَتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»، أَوْ: «لَا إِلَهَ غَيْرُكَ». قَالَ سُفْيَانُ: وَزَادَ عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ: «وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»<sup>(١)</sup>.

٢٠- عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»<sup>(٢)</sup>.

## دُعَاءُ الْوَسُوسَةِ فِي الصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ

٢١- عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ ُ، أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي يَلْبِسُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خَنْزَبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْهُ، وَاتَّقِلْ عَلَى يَسَارِكَ ثَلَاثًا»، قَالَ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَهُ اللَّهُ عَنِّي<sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري، باب: التهجد بالليل وقوله **عَزَّجَلْ**: ﴿چ چ چ چ﴾ [الإسراء: ٧٩] (١١٢٠)، ومسلم، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٦٩).

(٢) مسلم، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٧٠).

(٣) مسلم، باب: التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة (٢٢٠٣).

## أدعية الركوع في الصلاة

٢٢- عَنْ حُذَيْفَةَ ٥، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» (١) «(٢)».

٢٣- عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ٥، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَكَعَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي، وَبَصَرِي، وَمُخِّي، وَعَظْمِي، وَعَصْبِي» (٣).

٢٤- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»، يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ (٤).

٢٥- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ» (٥).

## دعاء الرفع من الركوع

٢٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ

(١) قال الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ: والعمل على هذا عند أهل العلم، يَسْتَجِبُونَ أَلَّا يُنْقِصَ الرَّجُلُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ مِنْ ثَلَاثِ تَسْبِيحَاتٍ، وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ قَالَ: أَسْتَجِبُ لِلْإِمَامِ أَنْ يُسَبِّحَ خَمْسَ تَسْبِيحَاتٍ؛ لِكَيْ يُدْرِكَ مَنْ خَلْفَهُ ثَلَاثَ تَسْبِيحَاتٍ، وَهَكَذَا قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. انْتَهَى. الْبَحْرُ الْمَحِيطُ الثَّجَاجُ فِي شَرْحِ صَحِيحِ الْإِمَامِ مُسْلِمَ بْنِ الْحَجَّاجِ (٧٨ / ١١).

(٢) مسلم، باب: استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل (٧٧٢).

(٣) مسلم، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٧١).

(٤) البخاري في باب التسبيح والدعاء في السجود (٨١٧)، ومسلم، باب: ما يقال في الركوع والسجود (٤٨٤).

(٥) مسلم، باب: ما يقال في الركوع والسجود (٤٨٧).



فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»<sup>(١)</sup>.

٢٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ؛ فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»<sup>(٢)</sup>.

٢٨- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ٥، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، وَكُنَّا لَكَ عَبْدًا: اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

٢٩- عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الزُّرْقِيِّ ٥، قَالَ: كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي وَرَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكْعَةِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: «مَنِ الْمُتَكَلِّمُ؟» قَالَ: أَنَا، قَالَ: «رَأَيْتُ بَضْعَةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلُ»<sup>(٥)</sup>.

٣٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ٥، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاءِ، وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي بِالتَّلْجِ وَالْبَرَدِ

(١) البخاري، باب: صلاة القاعد (١١١٤)، ومسلم، باب: انتظام المأموم بالإمام (٤١١).

(٢) البخاري، باب: فضل اللهم ربنا لك الحمد (٧٩٦)، ومسلم، باب: التسميع والتحميد والتأمين (٤٠٩).

(٣) «وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»: قَالَ أَبُو عبيد: لَا يَنْفَعُ ذَا الْغِنَى مِنْكَ غِنَاهُ، وَإِنَّمَا يَنْفَعُهُ طَاعَتُكَ وَالْعَمَلُ بِمَا يُقَرِّبُهُ مِنْكَ. كَشَفَ الْمَشْكَلَ مِنْ حَدِيثِ الصَّحِيحِينَ (٢/٤٥٣).

(٤) مسلم، باب: ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع (٤٧٧).

(٥) البخاري، باب: فضل اللهم ربنا لك الحمد (٧٩٩).

والماء البارد، اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثُّوبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْوَسَخِ»<sup>(١)</sup>.

### أدعية السجود

٣١- عَنْ حُذَيْفَةَ ٓ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ثُمَّ سَجَدَ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى»<sup>(٢)</sup>.

٣٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٓ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ دِقَّةَ وَجِلِّهِ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ»<sup>(٣)</sup>.

٣٣- عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ٓ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَجَدَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ»<sup>(٤)</sup>.

٣٤- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنَ الْفَرَاشِ فَالْتَمَسْتُهُ فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»<sup>(٥)</sup>.

### التَّشَهُّدُ

(١) مسلم، باب: ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع (٤٧٦).

(٢) مسلم، باب: استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل (٧٧٢).

(٣) مسلم في الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود (٤٨٣).

(٤) مسلم، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٧١).

(٥) مسلم، باب: ما يقال في الركوع والسجود (٤٦٨).



٣٥- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ٥، يَقُولُ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَفَى بَيْنَ كَفَيْهِ، التَّشَهُّدَ، كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» (١).

٣٦- عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ٥ قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكُمْ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» (٢).

٣٧- عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ٥، أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ» (٣).

## ما يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا كَلَّمَهُ إِنْسَانٌ

### وهو في الصَّلَاةِ أَوْ أَرَادَ أَنْ يُنَبِّهَ الْإِمَامَ

٣٨- عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ٥، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلَغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانُوا يَنْهَوْنَهُ شَيْئًا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ فِي أَنْاسٍ مَعَهُ، فَحُبِسَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) البخاري، باب: الأخذ باليدين (٦٢٦٥)، ومسلم، باب: التشهد بالصلاة (٤٠٢).

(٢) البخاري، باب: (٣٣٧٠)، ومسلم، باب: الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد التشهد (٤٠٦).

(٣) البخاري، باب: هل يُصَلَّى على غير النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣٣٦٩)، ومسلم، باب: الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد التشهد (٤٠٧).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحَانَتْ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ۖ فَقَالَ: يَا أبا بَكْرٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ حُسِبَ، وَقَدْ حَانَتْ الصَّلَاةُ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَوُمَّ النَّاسَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ، فَأَقَامَ بِلَالٌ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ ۖ فَكَبَّرَ لِلنَّاسِ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ، حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيقِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ ۖ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّفَتَّ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَأْمُرُهُ: «أَنْ يُصَلِّيَ» فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَلَّى لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ فِي التَّصْفِيقِ؛ إِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ إِلَّا التَّفَتَّ، يَا أبا بَكْرٍ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ لِلنَّاسِ حِينَ أَشَرْتُ إِلَيْكَ؟»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ۖ: مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(١)</sup>.

### الدُّعَاءُ قَبْلَ السَّلَامِ

٣٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ۖ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ؛ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»<sup>(٢)</sup>.

٤٠- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ۖ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَعَوَّدُ دُبُرَ<sup>(٣)</sup> الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ

(١) البخاري، باب: الإشارة في الصلاة (١٢٣٤).

(٢) مسلم في باب: ما يُستعاذ منه في الصلاة (٥٨٨).

(٣) قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: والمتأمل في هذه المسألة يتبين له: أن ما قيد بدُبر الصلاة إن كان ذكرًا فهو بعدها،

وإن كان دعاء فهو في آخرها. مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢٦٨ / ١٣).



إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَرُدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»<sup>(١)</sup>.

٤١- عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ كَانَ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُّدِ وَالتَّسْلِيمِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»<sup>(٢)</sup>.

### الأذكار بَعْدَ الصَّلَاةِ

٤٢- عَنْ ثَوْبَانَ ٓ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ»<sup>(٣)</sup>.

٤٣- عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ٓ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيَْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»<sup>(٤)</sup>.

٤٤- كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ ٓ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ حِينَ يُسَلِّمُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ

(١) البخاري، باب: ما يتعوذ من الجبن (٢٨٢٢، ٦٣٦٥، ٦٣٧٠).

(٢) مسلم، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٧١).

(٣) مسلم، باب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (٥٩١).

(٤) مسلم، باب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (٥٩٣).

الكافرون»، وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهْلِلُ بِهِنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ <sup>(١)</sup>.

٤٥- عَنْ الْبَرَاءِ ٓ، قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ، يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ - أَوْ تَجْمَعُ - عِبَادَكَ» <sup>(٢)</sup>.

### صِيغُ التَّسْبِيحِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

٤٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٓ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِئَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ؛ غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» <sup>(٣)</sup>.

٤٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٓ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدَّرَجَاتِ وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ، قَالَ: «كَيْفَ ذَاكَ؟»، قَالُوا: صَلَّوْا كَمَا صَلَّيْنَا، وَجَاهَدُوا كَمَا جَاهَدْنَا، وَأَنْفَقُوا مِنْ فُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، وَلَيْسَتْ لَنَا أَمْوَالٌ، قَالَ: «أَفَلَا أَخْبِرْكُمْ بِأَمْرٍ تُدْرِكُونَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ مَنْ جَاءَ بَعْدَكُمْ، وَلَا يَأْتِي أَحَدٌ بِمِثْلِ مَا جِئْتُمْ بِهِ إِلَّا مَنْ جَاءَ بِمِثْلِهِ؟ تُسَبِّحُونَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَتَحْمَدُونَ عَشْرًا، وَتُكَبِّرُونَ عَشْرًا» <sup>(٤)</sup>.

(١) مسلم، باب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفة (٥٩٤).

(٢) مسلم، باب: استحباب يمين الإمام (٧٠٩).

(٣) مسلم، باب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفة (٥٩٧).

(٤) البخاري، باب: الدعاء بعد الصلاة (٦٣٢٩).



٤٨- عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ٥، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مُعَقَّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ - أَوْ: فَاعِلُهُنَّ- دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ، ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً»<sup>(١)</sup>.

### السُّنَّةُ صَلَاةُ النَّافِلَةِ فِي الْبَيْتِ

٤٩- عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٥، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «فَصَلُُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ»<sup>(٢)</sup>.

٥٠- عَنْ جَابِرٍ ٩، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا»<sup>(٣)</sup>.

### سُجُودُ التَّلَاوَةِ

٥١- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ٩، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَيْنَا السُّورَةَ، فِيهَا السَّجْدَةُ فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ، حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَوْضِعَ جَبْهَتِهِ»<sup>(٤)</sup>.

٥٢- عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ٥، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَجَدَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم، باب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (٥٩٦).

(٢) البخاري، باب: صلاة الليل (٧٣١)، ومسلم، باب: استحباب صلاة النافلة في بيته (٧٨١).

(٣) مسلم، باب: استحباب صلاة النافلة في بيته، وجوازها في المسجد (٧٧٨).

(٤) البخاري، باب: مَنْ سَجَدَ لِسُجُودِ الْقَارِئِ (١٠٧٥)، ومسلم، باب: سجود التلاوة (٥٧٥).

(٥) مسلم، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٧١).

## دُعَاءُ صَلَاةِ الاسْتِخَارَةِ (١)

٥٣- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي - أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أُمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي - أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أُمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، واقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي». قَالَ: وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ <sup>(٢)</sup>.

## الْجُلُوسُ فِي الْمُصَلَّى بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ

٥٤- عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَكُنْتُ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ كَثِيرًا، كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحُ أَوْ الْغَدَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ، وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُونَ <sup>(٣)</sup>.

٥٥- عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى

(١) قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكَانَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: مَا نَدِمَ مَنْ اسْتَخَارَ الْخَالِقَ، وَشَاوَرَ الْمَخْلُوقِينَ، وَثَبِتَ فِي أَمْرِهِ. الْوَابِلُ الصَّيْبُ مِنَ الْكَلِمِ الطَّيِّبِ (ص: ١١٢).

(٢) الْبُخَارِيُّ، بَابُ: الدُّعَاءُ عِنْدَ الاسْتِخَارَةِ (٦٣٨٢).

(٣) مُسْلِمٌ، بَابُ: فَضْلُ الْجُلُوسِ فِي مُصَلَّاهُ بَعْدَ الصُّبْحِ، وَفَضْلُ الْمَسَاجِدِ (٦٧٠).



تَطْلُعُ الشَّمْسُ حَسَنًا<sup>(١)</sup>.

٥٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ»<sup>(٢)</sup>.

## أَذْكَارُ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ

٥٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٭، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغَتْني الْبَارِحَةَ، قَالَ: «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ؛ لَمْ تَضُرَّكَ»<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>.

٥٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ»<sup>(٥)</sup>.

٥٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ٭، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ»، قَالَ: أَرَأَهُ قَالَ فِيهِنَّ: «لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ

(١) مسلم، باب: فضل الجلوس في مُصَلَّاهُ بعد الصبح، وفضل المساجد (٦٧٠).

(٢) البخاري، باب: الحدّث في المسجد وفي غيره (٤٤٥)، ومسلم، باب: فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة (٦٤٩).

(٣) قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: خبر صحيح وقول صادق، فإنني منذ سمعته عملت به فلم يَضُرَّنِي شَيْءٌ فَتَرَكْتَهُ لَيْلَةً فَلَدَغَتْني عَقْرَبٌ تَطْرِيزٌ، فَتَفَكَّرْتُ فِي نَفْسِي فَإِذَا بِي قَدْ نَسِيتُ أَنْ أَتَعُوذَ بِتِلْكَ الْكَلِمَاتِ.. فيض القدير (١/ ٤٤٧).

(٤) مسلم، باب: في التعوذ من سوء القضاء ودَرَكَ الشقاء وغيره (٢٧٠٩).

(٥) مسلم، باب: التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل (٢٧٢٠).

وَحَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ  
وَسَوْءِ الْكِبَرِ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ  
وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ». وإذا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلَّهِ»<sup>(١)</sup>.

٦٠- عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «ذَاقَ طَعْمَ  
الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا»<sup>(٢)</sup>.

٦١- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ  
رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا؛ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»، فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ، فَقَالَ: أَعِذْهَا عَلَيَّ يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، فَفَعَلَ<sup>(٣)</sup>.

٦٢- عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي  
لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتِطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا  
صَنَعْتُ، أَبِوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبِوءُ لَكَ بِذُنُوبِي فَاعْفِرْ لِي؛ فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»، قَالَ:  
«وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مَوْقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ؛ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا  
مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مَوْقِنٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ؛ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»<sup>(٤)</sup>.

٦٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي:  
سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِئَةَ مَرَّةٍ؛ لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلِ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ

(١) مسلم، باب: التَّعَوُّذُ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلَ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ يَعْمَلْ (٢٧٢٣).

(٢) مسلم، باب: ذاقَ طعمَ الإيمانِ من رضي بالله ربًّا (٣٤).

(٣) مسلم، باب: بيان ما أعدَّ الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات (١٨٨٤).

(٤) البخاري، باب: أفضل الاستغفار (٦٣٠٦).



أَوْ زَادَ عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

٦٤- عَنْ جَوَيْرِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: «مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا؟»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ قُلْتُ بِعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وَزِنْتَ بِمَا قُلْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنْتَهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِينَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

٦٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ؛ كَانَتْ لَهُ عِدَلُ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِئَةُ حَسَنَةٍ وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِئَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ، حَتَّى يُمْسِيَ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ»<sup>(٣)</sup>.

٦٦- عَنِ الْأَعْرَجِ الْمُرَزِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّهُ لِيُغَانُ»<sup>(٤)</sup> عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِئَةَ مَرَّةٍ»<sup>(٥)</sup>.

٦٧- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، تَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ؛ فَإِنِّي

(١) مسلم، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٢٦٩٢).

(٢) مسلم، باب: التسبيح أول النهار وعند النوم (٢٧٢٦).

(٣) البخاري، باب: فضل التهليل (٦٤٠٣)، ومسلم، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٢٦٩١).

(٤) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: المراد هنا ما يتعشى القلب قال القاضي: قيل: المراد الفترات والغفلات عن الذكر الذي كان شأنه الدوام عليه، فإذا فتر عنه أو غفل عد ذلك ذنبًا، واستغفر منه. شرح النووي على مسلم (٢٣ / ١٧).

(٥) مسلم، باب: استحباب الاستغفار والاستكثار منه (٢٧٠٢).

أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِئَةً مَرَّةً»<sup>(١)</sup>.

٦٨- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ َرَّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَيَعِجْزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟»، فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ مِئَةً تَسْبِيحَةً؛ فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

### تَعْوِذُ الْأَوْلَادِ

٦٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ َ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَيَقُولُ: «إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ»<sup>(٣)</sup>.

### دُعَاءُ دُخُولِ الْبَيْتِ

٧٠- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ َ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ، وَلَا عِشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ، فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ: أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ: أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعِشَاءَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) مسلم، باب: استحباب الاستغفار والاستكثار منه (٢٧٠٢).

(٢) مسلم، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٢٦٩٨).

(٣) البخاري، باب قول الله تعالى: ﴿سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا سُبْحَانَكَ﴾ (٣٣٧١) /

(٤) (١٤١ / ٤).

(٤) مسلم، باب: آداب الطعام والشراب وأحكامهما (٢٠١٨).



٧١- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ بَدَأَ بِالسَّوَاكِ (١).

٧٢- عَنْ جَابِرٍ **ؓ**، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا» (٢).

٧٣- عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ -تَعْنِي خِدْمَةَ أَهْلِهِ- فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ (٣).

### ما يُقال عند الطَّعام

٧٤- عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ **ؓ** يَقُولُ: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّخْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا غُلَامُ، سَمِ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» (٤).

٧٥- عَنْ حُذَيْفَةَ **ؓ**، قَالَ: كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا لَمْ نَضَعْ أَيْدِينَا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَضَعُ يَدَهُ، وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَامًا، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ، فَذَهَبَتْ لَتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهَا، ثُمَّ جَاءَ أَغْرَابِيٌّ كَأَنَّمَا يُدْفَعُ فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذَكَّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ جَاءَ

(١) مسلم، باب: السواك (٢٥٣).

(٢) مسلم، باب: استحباب صلاة النافلة في بيته، وجوازها في المسجد (٧٧٨).

(٣) البخاري، باب: مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَهْلُهُ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَخَرَجَ (٦٧٦).

(٤) البخاري، باب: التسمية على الطعام والأكل باليمين (٥٣٧٦)، ومسلم، باب: آداب الطعام والشراب وأحكامهما

(٢٠٢٢).

بِهَذِهِ الْجَارِيَةِ لَيْسَتْحِلَّ بِهَا فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا، فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيُّ لَيْسَتْحِلَّ بِهِ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا»<sup>(١)</sup>.

### دُعَاءُ الْفَرَاغِ مِنَ الطَّعَامِ

٧٦- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ٭، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ»<sup>(٢)</sup> وَلَا مَوَدَّعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ رَبَّنَا»<sup>(٣)</sup>.

٧٧- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ٭، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا»<sup>(٤)</sup>.

### الدُّعَاءُ إِذَا أَكَلَ عِنْدَ أَحَدٍ

٧٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ ٭، قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي، قَالَ: فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا وَوَطْبَةً<sup>(٥)</sup>، فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ أَتَى بِنَمْرٍ، فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوَى بَيْنَ إصْبَعَيْهِ، وَيَجْمَعُ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى -قَالَ شُعْبَةُ: هُوَ ظَنِّي وَهُوَ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِقَاءُ النَّوَى بَيْنَ الإِصْبَعَيْنِ- ثُمَّ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ، ثُمَّ نَاولَهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ، قَالَ: فَقَالَ أَبِي: وَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ، ادْعُ اللَّهَ لَنَا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ، بَارِكْ

(١) مسلم، باب: آداب الطعام والشراب وأحكامهما (٢٠١٧).

(٢) قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: المعنى: غير منقطع عنا. كشف المشكل من حديث الصحيحين (١٤٧/٤).

(٣) البخاري، باب: ما يقول إذا فرغ من طعامه (٥٤٥٨).

(٤) مسلم، باب: استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب (٢٧٣٤).

(٥) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: وفسره النضر فقال: الوطبة: الحيس يجمع التمر البرني والأقط المدقوق والسمن. شرح

النووي على مسلم (٢٢٥/١٣).



لَهُمْ فِي مَا رَزَقْتَهُمْ، وَاعْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

## ما يُدعى لِمَنْ لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا

٧٩- عَنْ أُمِّ خَالِدِ بْنِتِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنِيَّابٍ فِيهَا خَمِيصَةٌ<sup>(٢)</sup> سَوْدَاءُ، قَالَ: «مَنْ تَرَوْنَ نَكْسُوهَا هَذِهِ الْخَمِيصَةَ؟» فَأَسْكَبَتِ الْقَوْمُ، قَالَ: «انْتُونِي بِأَمِّ خَالِدٍ»، فَأَتَى بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَلْبَسَنِيهَا بِيَدِهِ، وَقَالَ: «أَبْلِي وَأَخْلَقِي» مَرَّتَيْنِ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عِلْمِ الْخَمِيصَةِ وَيُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَيَّ وَيَقُولُ: «يَا أُمَّ خَالِدٍ، هَذَا سَنَا، وَيَا أُمَّ خَالِدٍ، هَذَا سَنَا» وَالسَّانَا بِلِسَانِ الْحَبَشِيِّ الْحَسَنُ<sup>(٣)</sup>.

## ما يُقال في تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ

٨٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحْ بِأَلْكُمُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) مسلم، باب: استحباب وضع النوى خارج التمر، واستحباب دعاء الضيف لأهل الطعام، وطلب الدعاء من الضيف الصالح وإجابته لذلك (٢٠٤٢).

(٢) قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: كِسَاءٌ مُرَبَّعٌ أَسْوَدٌ مُعَلَّمٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُعَلَّمًا فَلَيْسَ بِخَمِيصَةٍ، وَقَدْ يَكُونُ مِنْ خَزٍّ وَمِنْ صُوفٍ، وَجَمَعَهَا: خَمَائِصٌ. كَشَفَ الْمَشْكَلَ مِنْ حَدِيثِ الصَّحِيحِينَ (٢٨١ / ٤).

(٣) البخاري، باب: ما يُدعى لِمَنْ لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا (٥٨٤٥).

(٤) البخاري، باب: إذا عطس كيف يُشْمِت (٦٢٢٤).

## ما يُقال لمن عطس أكثر من ثلاث

٨١- عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ٥، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ

أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ»، ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ..... «الرَّجُلُ مَرْكُومٌ» (١) «(٢)».

## ما يفعل عند التثاؤب

٨٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ

أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ؛ فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَالَ: هَا؛ ضَحِكَ الشَّيْطَانُ» (٣).

٨٣- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ٥ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ

بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ» (٤).

(١) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: واختلف العلماء فيه، فقال ابن العربي المالكي: قيل: يقال له في الثانية: إنك مركوم، وقيل: يقال له: في الثالثة، وقيل: في الرابعة؛ والأصح أنه في الثالثة.

قال: والمعنى فيه: أنك لست ممن يشمت بعد هذا؛ لأن هذا الذي بك زُكام ومرض لا خُفَّةَ العطاس.

فإن قيل: فإذا كان مرضاً، فكان ينبغي أن يدعى له ويشمت؛ لأنه أحق بالدعاء من غيره؟

فالجواب: أنه يستحب أن يدعى له، لكن غير دعاء العطاس المشروع، بل دعاء المسلم للمسلم بالعافية والسلامة، ونحو ذلك، ولا يكون من باب التشميت. الأذكار للنووي ط ابن حزم (ص: ٤٤٦).

(٢) مسلم، باب: تشميت العاطس، وكراهة التثاؤب (٢٩٩٣).

(٣) البخاري، باب: صفة إبليس وجنوده (٣٢٨٩)، ومسلم، باب: تشميت العاطس وكراهة التثاؤب (٢٩٩٤).

(٤) مسلم، باب: تشميت العاطس، وكراهة التثاؤب (٢٩٩٥).



## ما يفعل المسلم إذا أقبل الليل

٨٤- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ، أَوْ أَمْسَيْتُمْ، فَكُفُّوا صَبْيَانَكُمْ؛ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَحُلُّوهُمْ، فَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا، وَأُوكُوا» <sup>(١)</sup> قَرَّبَكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَخَمَرُوا» <sup>(٢)</sup> آيَتَكُمْ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلَوْ أَنَّ تَعْرَضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا، وَأَطْفَنُوا مَصَابِيحَكُمْ» <sup>(٣)</sup>.

## أذكار النوم والاستيقاظ منه

٨٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: وَكَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ فَأَتَانِي آتٍ، فَجَعَلَ يَحْتُو مِنْ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -فَذَكَرَ الْحَدِيثَ-، فَقَالَ: «إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ؛ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ» <sup>(٤)</sup>.

(١) قوله: «وأوكوا» من الإيكاء، وهو الشدُّ والربط، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٢ / ٢٧١).

(٢) وقوله: «خَمَرُوا الإِنَاءَ»، أي: غَطُّوه، والتخمير: التغطية. شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩ / ٦٧).

(٣) البخاري، باب: تغطية الإناء (٥٦٢٣) ومسلم، باب: الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، وإغلاق الأبواب، وذكر

اسم الله عليها، وإطفاء السراج والنار عند النوم، وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب (٢٠١٢).

(٤) البخاري، باب: صفة إبليس وجنوده (٣٢٧٥).

## فَضْلُ قِرَاءَةِ أَوَاخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ كُلِّ لَيْلَةٍ

٨٦- عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ» <sup>(١)</sup> «(٢)».

٨٧- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا <sup>(٣)</sup>: (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ)، (وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ)، وَ(قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ) <sup>(٤)</sup>،

(١) قال المناوي رَحِمَهُ اللَّهُ: أي: اغتناه عن قيام تلك الليلة بالقرآن، أو أجزأته عن قراءة القرآن أو الكلام فيما يتعلق بالاعتقاد لما فيهما من الذكر والدعاء والإيمان بجميع الكتب. السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير (٤/ ٣١٧).

(٢) البخاري، باب: فضل سورة البقرة (٥٠٠٩)، ومسلم، باب: فضل الفاتحة، وخواتيم سورة البقرة، والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة (٨٠٧).

(٣) قال الحسين بن محمود الشيرازي الحنفي رَحِمَهُ اللَّهُ: قوله: «فقرأ فيهما: ﴿بِ ب بِ﴾»، الفاء للتعقيب، وظاهر الحديث يدل على أنه عَلَيْهِ السَّلَام نفث في كَفَّيْهِ أولاً، ثم قرأ، هذا لم يقل به أحد، وليس فيه فائدة، ولعل هذا سهو من الكاتب، أو من الراوي؛ لأن هذا الحديث في صحيح البخاري بالواو في قوله: «وقرأ فيهما». وهذا الحديث يدل على أن النفث بعد تلاوة القرآن أو التعويذ على الأعضاء مُسْتَحَبٌّ؛ لوصول بركة القرآن واسم الله إلى بشرة القارئ والمقروء عليه.

ومعنى النفث: إخراج الريح من الفم مع شيء من الريق. المفاتيح في شرح المصابيح (٣/ ٨١).

(٤) قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: المراد بأنه كان يقرأ بالمعوذات أي السور الثلاث، وذكر سورة الإخلاص معهما تغليبا لما اشتملت عليه من صفة الرب وإن لم يصرح فيها بلفظ التعويذ، وقد أخرج أصحاب السنن الثلاثة وأحمد وابن خزيمة وابن حبان من حديث عقبة بن عامر قال: قال لي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ تَعُوذُ بِهِنَّ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُتَعَوَّذْ بِمِثْلِهِنَّ»، وفي لفظ: «أَقْرَأَ الْمُعَوَّذَاتِ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ»، فَذَكَرْهُنَّ. فتح الباري لابن حجر (٩/ ٦٢).



ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ<sup>(١)</sup>.

٨٨- عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا»، وَإِذَا اسْتَيْقِظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»<sup>(٢)</sup>.

٨٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ<sup>(٣)</sup>؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلْفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتَ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ»<sup>(٤)</sup>.

٩٠- عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، أَنَّ فَاطِمَةَ عليها السلام شَكَتْ مَا تَلْقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى، فَأَتَتْ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَلَمْ تَجِدْهُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَ: فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْتُ أَقُومُ، فَقَالَ: «مَكَانِكَ»، فَجَلَسَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا -أَوْ أَوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا- فَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ»<sup>(٥)</sup>، ثُمَّ قَالَ سُفْيَانُ:

(١) البخاري، باب: فضل المعوذات (٥٠١٧).

(٢) البخاري، باب: وضع اليد اليمنى تحت الخد الأيمن (٦٣١٤).

(٣) قال النووي رحمته الله: داخلة الإزار: طرفه، ومعناه أنه يُستحب أن ينفذ فراشه قبل أن يدخل فيه لئلا يكون فيه حية أو عقرب أو غيرهما من المؤذيات ولينفض، ويده مستورة بطرف إزاره لئلا يحصل في يده مكروه إن كان هناك. شرح النووي على مسلم (٣٧ / ١٧ - ٣٨).

(٤) البخاري، باب: التعوذ والقراءة عند المنام (٦٣٢٠)، ومسلم، باب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٢٧١٤).

(٥) البخاري، باب: مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن صلى الله عليه وسلم (٣٧٠٥)، ومسلم، باب: التسبيح أول النهار وعند النوم (٢٧٢٧).

إِحْدَاهُنَّ أَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ، فَمَا تَرَكْتُهَا بَعْدُ، قِيلَ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ؟ قَالَ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ <sup>(١)(٢)</sup>.

٩١- عَنْ سُهَيْلٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنْزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ»، وَكَانَ يَرْوِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٣)</sup>.

٩٢- عَنْ أَنَسٍ ٭، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكَفَانَا وَآوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيَّ» <sup>(٤)</sup>.

٩٣- عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ أَمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِكَ، فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ». قَالَ: فَرَدَّدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا بَلَغْتُ: اللَّهُمَّ أَمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، قُلْتُ: وَرَسُولِكَ،

(١) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: وليلة صفين هي ليلة الحرب المعروفة بصفين، وهي موضع بقرب الفرات كانت فيه حرب عظيمة بينه وبين أهل الشام. شرح النووي على مسلم (١٧ / ٤٦).

(٢) البخاري، باب: خادم المرأة (٥٣٦٢).

(٣) مسلم، باب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٢٧١٣).

(٤) مسلم، باب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٢٧١٥).



قال: «لا، وَنَبِيَّكَ الَّذِي أَرْسَلْتُ»<sup>(١)</sup>.

٩٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٠، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ<sup>(٢)</sup> رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ؛ فَارْقُدْ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ»<sup>(٣)</sup>.

## قِرَاءَةُ الْعَشْرِ الْآيَاتِ مِنْ آخِرِ

### سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ بَعْدَ الاسْتِيقَاضِ لِقِيَامِ اللَّيْلِ

٩٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٥ قَالَ: وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَلَسَ يَمْسُحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ<sup>(٤)</sup>، ثُمَّ قَرَأَ<sup>(٥)</sup> الْعَشَرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ<sup>(٦)</sup>، ثُمَّ

- 
- (١) البخاري، باب: إذا بات طاهرًا وفضله (٦٣١١)، ومسلم، باب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٢٧١٠).
- (٢) قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: قافية الرأس: مؤخره. كشف المشكل من حديث الصحيحين (٥١٣ / ٣).
- (٣) البخاري، باب: عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل (١١٤٢)، ومسلم، باب: ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح (٧٧٦).
- (٤) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: معناه أثر النوم وفيه استحباب هذا واستعمال المجاز، شرح النووي على مسلم (٤٦ / ٦).
- (٥) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: فيه جواز القراءة للمحدث، وهذا إجماع المسلمين، شرح النووي على مسلم (٤٦ / ٦).
- (٦) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: فيه أنه يُسْتَحَبُّ قراءتها عند الاستيقاظ في الليل مع النظر إلى السماء لما في ذلك من عظيم التدبر، وإذا كرّر نومه واستيقاظه وخروجه استحَبُّ تكريره قراءة هذه الآيات كما ذكر في الحديث والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، شرح النووي على مسلم (١٤٥-١٤٦ / ٣).

قَامَ إِلَى شَنٍّْ <sup>(١)</sup> مُعَلَّقَةٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي <sup>(٢)</sup>.

## الرُّؤْيَا وَالْأَحْلَام

٩٦- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا؛ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا وَلْيَحْدِثْ بِهَا، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ؛ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ؛ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ» <sup>(٣)</sup>.

٩٧- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه، يَقُولُ: وَأَنَا كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي، حَتَّى سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثْ بِهِ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ، وَلْيَتَفَلَّ ثَلَاثًا، وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا؛ فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ» <sup>(٤)</sup>.

٩٨- عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا، فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ» <sup>(٥)</sup>.

٩٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ

(١) قال ابن الجوزي رحمته الله: الشَّيْطَانُ: الأَسْقِيَّةُ الَّتِي قَدْ أُخْلِقَتْ، وَاحِدُهَا شَنٌّْ، وَكُلُّ جِلْدٍ بَالٍ شَنٌّْ، وَيُقَالُ لِلْقُرْبَةِ مِنْهَا: شَنَّْةٌ، وَهِيَ أَشَدُّ تَبْرِيدًا لِلْمَاءِ مِنَ الْجُدُدِ. كَشَفَ الْمَشْكَلَ مِنْ حَدِيثِ الصَّحِيحِينَ (١/ ٣٥٠).

الشَّيْطَانُ: الأَسْقِيَّةُ الَّتِي قَدْ أُخْلِقَتْ، وَاحِدُهَا شَنٌّْ، وَكُلُّ جِلْدٍ بَالٍ شَنٌّْ، وَيُقَالُ لِلْقُرْبَةِ مِنْهَا شَنَّْةٌ، وَهِيَ أَشَدُّ تَبْرِيدًا لِلْمَاءِ مِنَ الْجُدُدِ.

(٢) البخاري، باب: قراءة القرآن بعد الحدث وغيره (١٨٣)، ومسلم، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٦٣).

(٣) البخاري، باب: الرؤيا من الله (٦٩٨٥).

(٤) البخاري، باب: إذا رأى ما يكره فلا يخبر بها ولا يذكرها (٧٠٤٤).

(٥) مسلم، كتاب الرؤيا (٢٢٦٢).



تَكْذِبُ، وَأَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا، وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ، وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ: فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بِشَرَى مِنَ اللَّهِ، وَرُؤْيَا تَخْزِينٍ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ الْمَرْءُ نَفْسَهُ، فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ، وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ»<sup>(١)</sup>.

## ما يقول إذا (تَعَارَّ) استيقظ من اللَّيْلِ

١٠٠- عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ٓ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا، اسْتَجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى؛ قُبِلَتْ صَلَاتُهُ»<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

١٠١- وَعَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ٓ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا»، وَإِذَا قَامَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) مسلم، كتاب الرؤيا (٢٢٦٣).

(٢) قال الإمام ابن بطال رَحِمَهُ اللَّهُ: وَعَدَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ لَهْجًا بِتَوْحِيدِ رَبِّهِ، وَالْإِذْعَانَ لَهُ بِالْمُلْكِ، وَالْاعْتِرَافَ بِنِعْمِهِ بِحَمْدِهِ عَلَيْهَا، وَيَنْزِهُهُ عَمَّا لَا يَلِيقُ بِهِ بِتَسْبِيحِهِ وَالْخُضُوعَ لَهُ بِالتَّكْبِيرِ، وَالتَّسْلِيمَ لَهُ بِالْعِزِّ عَنِ الْقُدْرَةِ إِلَّا بِعَوْنِهِ، أَنَّهُ إِذَا دَعَا أَجَابَهُ، وَإِذَا صَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ، فَيَنْبَغِي لِمَنْ بَلَغَهُ هَذَا الْحَدِيثُ أَنْ يَغْتَنِمَ الْعَمَلَ بِهِ، وَيُخْلِصَ نِيَّتَهُ لِرَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، شرح صحيح البخاري (٣/ ١٤٧).

(٣) البخاري، باب: فضل مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى (١١٥٤).

(٤) البخاري، باب: ما يقول إذا نام (٦٣١٢).

١٠٢- عَنْ حُذَيْفَةَ ٥، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ (١) فَاهُ بِالسِّوَاكِ (٢).

### فِي اللَّيْلِ سَاعَةٌ مُسْتَجَابٌ فِيهَا الدُّعَاءُ

١٠٣- عَنْ جَابِرٍ ٥، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ، يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ» (٣).

### غَسْلُ الْيَدَيْنِ بَعْدَ اسْتِيقَازٍ مِنَ النَّوْمِ

١٠٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا (٤)؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ» (٥).

(١) قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَيُ يَدْلُكُهُ أَوْ يَحْكُهُ، وَقِيلَ: الشَّوْصُ الْإِسْتِيَاكُ بِالْعَرَضِ، وَهُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِ، فَتَحَ الْبَارِي لَابْنِ حَجَرٍ (١/ ١٤١).

(٢) الْبُخَارِيُّ، بَابُ: السَّوَاكِ (٢٤٥)، وَمُسْلِمٌ فِي الطَّهَارَةِ، بَابُ: السَّوَاكِ (٢٥٥).

(٣) مُسْلِمٌ، بَابُ: فِي اللَّيْلِ سَاعَةٌ مُسْتَجَابٌ فِيهَا الدُّعَاءُ (٧٥٧).

(٤) قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: فِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى وَجوبِ غَسْلِ الْيَدَيْنِ إِذَا اسْتَيْقَظَ مِنَ النَّوْمِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَمَرَ بِهَذَا، وَنَهَى عَنْ إِدْخَالِهِمَا فِي الْإِنَاءِ إِلَّا بَعْدَ غَسْلِهِمَا ثَلَاثًا، فَذَلِكَ عَلَى وَجوبِ غَسْلِهِمَا عِنْدَ قِيَامِهِ مِنْ نَوْمِ اللَّيْلِ.

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ: هَلْ يَلْحَقُ نَوْمُ النَّهَارِ فِي ذَلِكَ، أَمْ هَذَا خَاصٌّ بِنَوْمِ اللَّيْلِ؟ وَالْأَقْرَبُ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- أَنَّهُ يَغْمُ، وَأَنَّ التَّعْبِيرَ: «أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ؟»، نَصٌّ أَغْلِبِي؛ لِأَنَّ الْغَالِبَ مِنَ النَّوْمِ فِي اللَّيْلِ، وَإِلَّا فَالْحَكْمُ يَغْمُ الْجَمِيعُ؛ فَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ، وَجِبَ عَلَيْهِ غَسْلُهُمَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهُمَا فِي الْإِنَاءِ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثُ الْعَظِيمُ الصَّحِيحُ. الْإِفْهَامُ فِي شَرْحِ عَمْدَةِ الْأَحْكَامِ (ص: ٦٨).

(٥) الْبُخَارِيُّ، بَابُ: الْاسْتِجْمَارُ وَتَرَا (١٦٢)، وَمُسْلِمٌ، بَابُ: كِرَاهَةُ غَمْسِ الْمَتَوَضِّئِ وَغَيْرِهِ يَدَهُ الْمَشْكُوكَ فِي نَجَاسَتِهَا فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ غَسْلِهَا ثَلَاثًا (٢٧٨).



## أُدْعِيَةُ السَّفَرِ

١٠٥- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ، كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا، وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ، وَسَوْءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ»، وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ، وَزَادَ فِيهِنَّ: «آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»<sup>(١)</sup>.

١٠٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ، مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ»<sup>(٢)</sup>.

## إِذَا صَعِدَ أَوْ هَبَطَ فِي طَرِيقِ سَفَرِهِ

١٠٧- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا»<sup>(٣)</sup>.

## إِذَا أَسْحَرَ فِي سَفَرِهِ

١٠٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ يَقُولُ: «سَمِعَ سَامِعٌ<sup>(٤)</sup> بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بَلَاءِهِ عَلَيْنَا، رَبَّنَا صَاحِبِنَا وَأَفْضَلُ عَلَيْنَا، عَائِدًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم، باب: ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره (١٣٤٢).

(٢) البخاري، باب: السير وحده (٢٩٩٨).

(٣) البخاري، باب: التسبيح إذا هبط وادياً (٢٩٩٣).

(٤) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: قال الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ: معناه شهد شاهد على حمدنا لله تعالى على نعمه وحسن بلاءه.

وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ أيضاً: بلغ سامع قلبي هذا لغيره وقال مثله تنبيهاً على الذكر في السحر والدعاء، شرح النووي على مسلم (٣٩ / ١٧).

(٥) مسلم، باب: التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل (٢٧١٨).

## الرجوع من السفر (الحج أو العمرة وغيره)

١٠٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَفَلَ <sup>(١)</sup> مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ <sup>(٢)</sup> مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ» <sup>(٣)</sup>.

١١٠- عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ <sup>(٤)</sup>.

## الدُّعَاءُ لِلْمُتَزَوِّجِ بَعْدَ عَقْدِ النِّكَاحِ

١١١- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ، قَالَ: «مَا هَذَا؟»، قَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَرَنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ» <sup>(٥)</sup>.

(١) قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: قَفَلَ بمعنى: رَجَعَ، ومنه سُمِّيَتِ الْقَافِلَةُ، كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢/ ٥٤٣).

(٢) قال أيضًا رَحِمَهُ اللَّهُ بنفس الموضع: وَالشَّرَفُ مِنَ الْأَرْضِ: الْعَالِي، لما ارتفع على المكان العالي، ناسب ذلك ذكر الله عَزَّ وَجَلَّ بالتكبير.

(٣) البخاري، باب: الدعاء إذا أراد سفرًا أو رجع (٦٣٨٥)، ومسلم، باب: ما يقول إذا قَفَلَ من سفر الحج وغيره (١٣٤٤).

(٤) البخاري، باب: الصلاة إذا قَدِمَ من سفر (٩٦ / ١)، ومسلم، باب: استحباب الركعتين في المسجد لمن قَدِمَ من سفر أول قدمه (٧١٦).

(٥) البخاري، باب: الدعاء للمتزوج (٦٣٨٦).



- ١١٢- وعن جابر رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له لما أخبره أنه تزوج: «فبارك الله عليك» <sup>(١)</sup>.
- ١١٣- عن عائشة رضي الله عنها: تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم، فأتتني أمي فأدخلتني الدار، فإذا نسوة من الأنصار في البيت، فقلن: على الخير والبركة، وعلى خير طائر <sup>(٢)(٣)</sup>.

### ما يقول عند الجماع

- ١١٤- عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا؛ فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا» <sup>(٤)</sup>.

### السنة مع المولود

- ١١٥- عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها، أنها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة، قالت: فخرجت وأنا متيم، فأتيت المدينة فنزلت قباء، فولدت بقباء، ثم أتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعت في حجره، ثم دعا بتمر فمضغها، ثم تفل في فيه، فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم حنكه بالتمر <sup>(٥)</sup>، ثم دعا له، فبرك عليه. وفي لفظ لمسلم: ثم مسحته وصلى عليه، وسماه عبد الله <sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري، باب: الدعاء للمتزوج (٦٣٨٧).

(٢) قال النووي رحمه الله: المراد هنا على أفضل حظ وبركة، وفيه استحباب الدعاء بالخير والبركة لكل واحد من الزوجين، شرح النووي على مسلم (٢٠٧/٩).

(٣) البخاري، باب: تزويج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة، وقدمها المدينة، وبنائه بها (٣٨٩٤) مسلم، باب: تزويج الأب البكر الصغيرة (١٤٢٢).

(٤) البخاري، باب: ما يقول إذا أتى أهله برقم (٦٣٨٨)، ومسلم، باب: ما يستحب أن يقوله عند الجماع (١٤٣٤).

(٥) قال النووي رحمه الله: فيه استحباب تحنيك المولود وفيه التبرك بأهل الصلاح والفضل، وفيه استحباب حمل الأطفال إلى أهل الفضل للتبرك بهم وسواء في هذا الاستحباب المولود في حال ولادته وبعدها، شرح النووي على مسلم (٣/١٩٤).

(٦) البخاري، باب: تسمية المولود غداة يؤلد، لمن لم يعق عنه، وتحنيكه (٥٤٦٩)، ومسلم، باب: استحباب تحنيك المولود عند ولادته (٢١٤٦).

## مَشْرُوعِيَّةُ السَّلَامِ بَدْءًا وَإِجَابَةً

- ١١٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدْلُكُمُ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ» <sup>(١)</sup>.
- ١١٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» <sup>(٢)</sup>.

## رَدُّ السَّلَامِ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ

- ١١٨- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، فَفَهَّمْتُهَا فَقُلْتُ: عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَقَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ» <sup>(٣)</sup>.

## كَيْفَ يُرَدُّ الْمُصَلِّي عَلَى مَنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ؟

- ١١٩- عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَنِي لِحَاجَةٍ، ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ وَهُوَ يَسِيرُ -

(١) مسلم، باب: بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن محبة المؤمنين من الإيمان، وأن إفشاء السلام سبب لحصولها (٥٤).

(٢) البخاري، باب: إطعام الطعام من الإسلام (٢٨)، ومسلم، باب: بيان تفضل الإسلام وأي أموره أفضل (٣٩).

(٣) البخاري، باب: كيف يُردُّ على أهل الذِّمَّةِ السلام (٦٢٥٦)، ومسلم، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يُردُّ عليهم (٢١٦٥).



قَالَ قُتَيْبَةُ: يُصَلِّي - فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَأَشَارَ إِلَيَّ <sup>(١)</sup>، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي فَقَالَ: «إِنَّكَ سَلَّمْتَ آتِفًا وَأَنَا أُصَلِّي» وَهُوَ مَوْجَّةٌ حِينَئِذٍ قَبْلَ الْمَشْرِقِ <sup>(٢)</sup>.

### ما يقول إذا عَصَفَتِ الرِّيحُ

١٢٠- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ» <sup>(٣)</sup>.

### ما يقول إذا حُبِسَ الْمَطَرُ

١٢١- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ <sup>(٤)</sup>، يَذْكُرُ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابٍ كَانَ وَجَاهُ الْمُنْبَرِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَلَكْتَ الْمَوَاشِي، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثَنَا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا» <sup>(٥)</sup>.

(١) عن ابن عمر <sup>(٦)</sup>، قال: سألت صُهَيْبًا: كيف كان النبي <sup>(٧)</sup> يصنع حين يُسَلِّمُ عليه وهو يُصَلِّي؟ قال: يُشِيرُ بيده. وعن ابن عمر، أن النبي <sup>(٨)</sup> أتى قُبَاءً، فجاء الأنصار يُسَلِّمون عليه وهو يُصَلِّي، فأشار إليهم بيده. وقال عطاء: سَلَّمَ رجلٌ على ابن عباس وهو يصلي، فأخذ بيده فصافحه وغمزه. وقد ثبتت الإشارة عن الرسول <sup>(٩)</sup> في الصلاة في آثار كثيرة، ذكرها البخاري في آخر كتاب الصلاة، فلا معنى لقول من أنكر ردَّ السلام بالإشارة. شرح صحيح البخاري لابن بطال (٢٠٧/٣).

(٢) مسلم، باب: تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته (٥٤٠).

(٣) مسلم، باب: التَعَوُّذُ عند رؤية الرِّيح والغَيْم، والفرح بالمطر (٨٩٩).

(٤) البخاري، باب: الاستسقاء في المسجد الجامع (١٠١٣).

## ما يقول إذا نزل المطر

١٢٢- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا» (١) «(٢)».

## ما يفعل عند نزول المطر

١٢٣- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَطَرٌ، قَالَ: فَحَسَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوْبَهُ حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لَأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ تَعَالَى» (٣) «(٤)».

## ما يقال بعد نزول المطر

١٢٤- عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي

(١) قال ابن بطال رَحِمَهُ اللَّهُ: (صَيِّبًا نَافِعًا) فيه: الدعاء في الازدياد من الخير والبركة فيه والنفع به. شرح صحيح البخاري لابن بطال (٢٢ / ٣)

(٢) البخاري، باب: ما يُقال إذا مطرت برقم (١٠٣٢).

(٣) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَحَسَرَ)، أي: كَشَفَ بعض بدنه، ومعنى حَدِيثٍ عَهْدٍ بِرَبِّهِ، أي: بتكوين رَبِّهِ إِيَّاهُ، ومعناه: أن المطر رحمةٌ وهي قربة العهد بخلق الله تعالى لها فيتبرك بها. شرح النووي على مسلم (٦ / ١٩٥).

(٤) مسلم، باب: الدعاء في الاستسقاء (٨٩٨).



وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ»<sup>(١)</sup>.

## ما يُقال إذا خاف الضرر من نزول المطر

١٢٥- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، يَذْكُرُ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابٍ كَانَ وَجَاهُ الْمِنْبَرِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَلَكْتَ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالْجِبَالِ وَالْأَجَامِ<sup>(٢)</sup> وَالظَّرَابِ<sup>(٣)</sup> وَالْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ»<sup>(٤)</sup>.

## الذكر عند رؤية باكورة الثمر

١٢٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُؤْتَى بِأَوَّلِ الثَّمَرِ، فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَفِي ثَمَارِنَا، وَفِي مَدِينَتِنَا، وَفِي صَاعِنَا بَرَكَاتًا مَعَ بَرَكَاتِكَ»، ثُمَّ يُعْطِيهِ أَصْغَرَ مَنْ يَحْضُرُهُ مِنَ الْوُلَدَانِ<sup>(٥)</sup>.

## ما يُقال ويُفعل عند الخسوف

- 
- (١) البخاري، باب: يستقبل الإمام الناس إذا سلم (٨٤٦)، ومسلم، باب: بيان كفر من قال: مُطِرْنَا بِالنُّوءِ (٧١).
- (٢) وهي منبت الشجر المتجمع كالغَيْضَةِ: الغابة. مقاييس اللغة (١/ ٦٥).
- (٣) قال النووي رحمه الله: هي الرُّوَابِي الصِّغَار، شرح النووي على مسلم (٦/ ١٩٣).
- (٤) البخاري، باب: الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة (١٠١٤)، ومسلم، باب: الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة (٨٩٧).
- (٥) مسلم، باب: فضل المدينة، ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة، وبيان تحريمها، وتحريم صيدها وشجرها، وبيان حدود حرمها (١٣٧٣).

١٢٧- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبَعَثَ مُنَادِيًا: «الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ»، فَاجْتَمَعُوا، وَتَقَدَّمَ فَكَبَّرَ، وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ<sup>(١)</sup>.

١٢٨- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ، فَادْعُوا اللَّهَ، وَكَبِّرُوا وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا»<sup>(٢)</sup>.

### ما يُقال عند الكرب

١٢٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

(١) مسلم، باب: صلاة الكسوف (٩٠١).

(٢) البخاري، باب: الصدقة في الكسوف (١٠٤٤)، ومسلم، باب: صلاة الكسوف (٩٠١).

(٣) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: وهو حديث جليل ينبغي الاعتناء به والإكثار منه عند الكرب والأمور العظيمة، قال الطَّبْرِي: كان السَّلَفُ يَدْعُونَ بِهِ وَيُسَمُّونَهُ دُعَاءَ الْكَرْبِ، فَإِنْ قِيلَ: هَذَا ذِكْرٌ وَلَيْسَ فِيهِ دُعَاءٌ، فَجَوَابُهُ مِنْ وَجْهَيْنِ مشهورين؛ أحدهما: أن هذا الذِّكْرَ يُسْتَفْتَحُ بِهِ الدُّعَاءُ، شرح النووي على مسلم (٤٧/١٧).

(٤) البخاري، باب: الدعاء عند الكرب (٦٣٤٦)، ومسلم، باب: دعاء الكرب (٢٧٣٠).



## الدُّعَاءُ عِنْدَ مُلَاقَاةِ الْعَدُوِّ

١٣٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه، قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْأَحْزَابِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ، اهْزِمْهُمْ وَزَلِّزْلَهُمْ».

وفي رواية: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِي السَّحَابِ، وَهَازِمِ الْأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ»<sup>(١)</sup>.

## ذِكْرُ مَنْ خَافَ قَوْمًا

١٣١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: حَسَبْنَا اللَّهَ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، «قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالُوا: (يٰٓأَيُّهَا الَّذِي يَدِينُ بِنُجْحِ نَبِيِّ بَجْ بَخْ)» [آل عمران: ١٧٣]<sup>(٢)</sup>.

١٣٢- عَنْ صُهَيْبٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي قِصَّةِ السَّاحِرِ وَالرَّاهِبِ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ»<sup>(٣)</sup>.

## مَا يَقُولُ إِذَا غَلَبَهُ أَمْرٌ

١٣٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَيَّ

(١) البخاري، باب: الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة (٢٩٦٦)، ومسلم، باب: كراهة تَمَنِّي لقاء العدو وباب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو (١٧٤٢).

(٢) البخاري، باب: (يٰٓأَيُّهَا الَّذِي يَدِينُ بِنُجْحِ نَبِيِّ بَجْ بَخْ) [آل عمران: ١٧٣]، الآية (٤٥٦٣).

(٣) مسلم، باب: قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والغلام (٣٠٠٥).

اللَّهُ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، واسْتَعِزْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ؛ فَإِنْ لَوْ تَفَتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»<sup>(١)</sup>.

١٣٤- قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ َ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيُنْتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

### دُعَاءُ قِضَاءِ الدِّينِ

١٣٥- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ َ: قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَضَلَعِ الدِّينِ، وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ»<sup>(٣)</sup>.

### دُعَاءُ مَنْ أَحْسَنَ بَوَاجِعَ

١٣٦- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوَّذَاتِ وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا<sup>(٤)</sup>.

١٣٧- عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ َ، أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعًا يَجِدُهُ

(١) مسلم، باب: في الأمر بالقوة، وترك العجز، والاستعانة بالله، وتفويض المقادير لله (٢٦٦٤).

(٢) البخاري، باب: صفة إبليس وجنوده (٣٢٧٦)، ومسلم في الإيمان، باب: الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها (١٣٤).

(٣) البخاري، باب: الاستعاذة من الجبن (٦٣٦٩).

(٤) البخاري، باب: فضل المعوذات (٥٠١٦)، ومسلم، باب: رقية المريض بالمعوذات والنفث (٢١٩٢).



في جسده منذ أسلم، فقال له رسول الله ﷺ: «ضَع يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأْلَمُ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ بِاسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ»<sup>(١)</sup>.

## الدُّعَاءُ للمريض عند عيادته

١٣٨- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَأَى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَغْرَابِيٍّ يَعُوذُهُ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُوذُهُ قَالَ: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»<sup>(٢)</sup>.

١٣٩- عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعَوِّدُ بَعْضَ أَهْلِهِ، يَمْسَحُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، أَذْهِبِ الْبَاسَ، اشْفِهِ وَأَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا»<sup>(٣)</sup>.

١٤٠- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، اسْتَكَيْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: «بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ،

مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنٍ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ»<sup>(٤)</sup>.

١٤١- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانُ الشَّيْءَ مِنْهُ، أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ<sup>(٥)</sup> أَوْ جُرْحٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا، وَوَضَعَ سُفْيَانُ سَبَابَتَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ

(١) مسلم، باب: استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء (٢٢٠٢).

(٢) البخاري، باب: علامات النبوة في الإسلام (٣٦١٦).

(٣) البخاري، باب: رقية النبي ﷺ (٥٧٤٣)، ومسلم، باب: استحباب رقية المريض (٢١٩١).

(٤) مسلم، باب: الطب والمرض والرقي (٢١٨٦).

(٥) قال النووي رحمه الله: وهي واحدة الفروح، وهي حَبَات تَخْرُجُ فِي بَدَنِ الْإِنْسَانِ، شرح النووي على مسلم (٢/

رَفَعَهَا: «بِاسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا، لِيُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا» (١) «(٢).

١٤٢ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: عَادَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا»، ثَلَاثَ مَرَارٍ (٣).

## ما يُقْرَأُ عَلَى الْمَدْوُوعِ

١٤٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، قَالَ: انْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوهَا، حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ، فَلَدَغَ سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَيِّ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ أَتَيْنَاهُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ، فَأَتَوْهُمْ، فَقَالُوا: يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ، إِنَّ سَيِّدَنَا لَدَغَ، وَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَعَمْ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْقِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعَلًا، فَصَالَحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ، فَاَنْطَلَقَ يَتَفَلُّ عَلَيْهِ، وَيَقْرَأُ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)، فَكَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ، فَاَنْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ، قَالَ: فَأَوْفَوْهُمْ جُعْلَهُمُ الَّذِي صَالَحُوهُمْ عَلَيْهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اقْسِمُوا، فَقَالَ الَّذِي رَقَى: لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي كَانَ، فَانْظُرَ مَا يَأْمُرُنَا، فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

(١٢٤).

(١) قال النووي رحمه الله: إنه يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السَّبَّابَةِ ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه شيء، فيمسح به على الموضع الجريح أو العليل ويقول هذا الكلام في حال المسح والله أعلم، شرح النووي على مسلم (١٨٤ / ١٤٤).

(٢) البخاري، باب: رقية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥٧٤٥)، ومسلم، باب: استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة (٢١٩٤).

(٣) البخاري، باب: وضع اليد على المريض (٥٦٥٩)، ومسلم، باب: الوصية بالثلث (١٦٢٨).



فَذَكَّرُوا لَهُ، فَقَالَ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ؟»، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ أَصَبْتُكُمْ، اقْسِمُوا، وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا»، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ <sup>(١)</sup>.

## ما يقوله إذا سئل عن حال قريبه المريض

١٤٤- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ر، قَالَ: «إِنَّ عَلِيًّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تَوَفَّى فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِنًا <sup>(٢)</sup>».

## ما يقوله إذا خاف الفتنة من ضرِّ أصابه

١٤٥- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ر، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضَرِّ أَصَابِهِ؛ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي» <sup>(٣)</sup>.

## دُعاء مَنْ أيس من حياته

١٤٦- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ وَهُوَ مُسْنَدٌ إِلَيَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ» <sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري، باب: ما يُعطى في الرُقِيَّة على أحياء العرب بفاتحة الكتاب (٢٢٧٦)، ومسلم، باب: جواز أخذ الأجرة على الرُقِيَّة بالقرآن والأذكار رقم (٢٢٠١).

(٢) البخاري، باب: مرض النبي ﷺ ووفاته (٤٤٤٧).

(٣) البخاري، باب: تَمَنِّي المريض الموت (٥٦٧١)، ومسلم، باب: كراهة تمنّي الموت لضُرِّ نَزَلَ بِهِ (٢٦٨٠).

(٤) مسلم، باب: في فضل عائشة رضي الله تعالى عنها (٢٤٤٤).

## ما يُقال للمُحتضر

١٤٧- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ٢، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقِّنُوا (١) مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» (٢).

١٤٨- عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَا طَالِبٍ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: «أَيُّ عَمٍّ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ» (٣).

## الدُّعَاءُ لِلْمَيِّتِ بَعْدَ تَغْمِيزِ عَيْنَيْهِ

١٤٩- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ، فَأَغْمَضَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ»، فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ، فَقَالَ: «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ»، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ» (٤).

(١) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: ويُلقنه برفق مخافة أن يضجر فيردّها، وإذا قالها مرة لا يُعيدها عليه، إلا أن يتكلم بكلام آخر. الأذكار للنووي ت الأرئووط (ص: ١٤٣).

(٢) مسلم، باب: تلقين الموتى لا إله إلا الله (٩١٦).

(٣) البخاري، باب: قصة أبي طالب (٣٨٨٤)، ومسلم، باب: أول الإيمان قول لا إله إلا الله (٢٤).

(٤) مسلم، باب: في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر (٩٢٠).



## الصَّلَاةُ عَلَى الْجَنَازَةِ

١٥٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ، إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا وَيَفْرُغَ مِنْ دَفْنِهَا؛ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحْدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ؛ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ»<sup>(١)</sup>.

١٥١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ٓ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَلَمْ يَتَّبِعْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنْ تَبِعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ»، قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: «أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحْدٍ»<sup>(٢)</sup>.

الدُّعَاءُ لِلْمَيِّتِ فِي صَلَاةِ الْجَنَازَةِ<sup>(٣)</sup>

١٥٢- عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ٓ، يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَنَازَةٍ، فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ، اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِّعْ مَدْخَلَهُ، وَاعْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالتَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» أَوْ: «مِنْ عَذَابِ النَّارِ»، قَالَ: «حَتَّى تَمَيَّنْتَ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري، باب: اتباع الجنائز من الإيمان (٤٧).

(٢) مسلم، باب: فضل الصلاة على الجنابة واتباعها (٩٤٥٠).

(٣) قال الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ: يقرأ على الطفل بفاتحة الكتاب، ويقول: اللَّهُمَّ اجعله لنا سلفًا وقرطًا وأجرًا، شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣/ ٣١٦).

(٤) مسلم، باب: الدعاء للميت في الصلاة (٩٦٣).

## التَّعْزِيَّة

١٥٣- عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ **أ**، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَسُولُ إِحْدَى بَنَاتِهِ، يَدْعُوهُ إِلَى ابْنِهَا فِي الْمَوْتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ارْجِعْ إِلَيْهَا فَأَخْبِرْهَا أَنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَمُرْهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ»، فَأَعَادَتِ الرَّسُولَ أَنَّهَا قَدْ أَقْسَمَتْ لَتَأْتِيَنَّهَا، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَيْهِ وَنَفْسُهُ تَقَعَّقُ كَأَنَّهَا فِي شَنٍّْ، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ قَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ» <sup>(١)</sup>.

## دُعَاءُ زِيَارَةِ الْمَقَابِرِ

١٥٤- عَنْ بُرَيْدَةَ **ب**، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِنِ شَاءَ اللَّهُ لَلَاحِقُونَ، أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَافِيَةَ» <sup>(٢)</sup>.

## دُعَاءُ مَنْ أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ

١٥٥- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ، فَيَقُولُ: **(يَجِدُ جِدْ جِدْ جِدْ)** [البقرة: ١٥٦]، اللَّهُمَّ أَجْرْنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلَفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا؛ إِلَّا أَجَرَهُ اللَّهُ فِي مُصِيبَتِهِ، وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا»، قَالَتْ: فَلَمَّا تُوَفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ، قُلْتُ: كَمَا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي خَيْرًا مِنْهُ، رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري، باب: قول الله **تَبَارَكَ وَتَعَالَى**: ﴿يُؤْثِرُ عَلَىكَ أَمْرًا فَكَرِهْتَهُ﴾ [الإسراء: ١١٠]، (٧٣٧٧)، ومسلم، باب: البكاء على الميت (٩٢٣).

(٢) مسلم، باب: ما يُقال عند دخول القبور والدُّعاء لأهلها (٩٧٥).

(٣) مسلم، باب: ما يُقال عند المصيبة (٩١٨).



## الدُّعَاءُ عَلَى الْعَدُوِّ

١٥٦- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ؓ، يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ» <sup>(١)</sup>.

## مَا يَقُولُ إِذَا غَضِبَ

١٥٧- عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ ؓ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَغْضَبُ وَيَحْمَرُّ وَجْهَهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ؛ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» <sup>(٢)</sup>.

## مَا يُقَالُ عِنْدَ سَمَاعِ الدِّيكِ وَعِنْدَ صَوْتِ الْحِمَارِ

١٥٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهْيَقَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ؛ فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا» <sup>(٣)</sup>.

## التَّلْبِيَّةُ

١٥٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؓ، أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا

(١) البخاري، باب: غزوة الخندق وهي الأحزاب (٤١١٥)، ومسلم، باب: استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو (١٧٤٢).

(٢) البخاري، باب: الحذر من الغضب (٦١١٥)، ومسلم، باب: فضل من يملك نفسه عند الغضب (٢٦١٠).

(٣) البخاري، باب: خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال (٣٣٠٣)، ومسلم، باب: استحباب الدعاء عند صياح الديك (٢٧٢٩).

شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكُ، لَا شَرِيكَ لَكَ»<sup>(١)</sup>.

١٦٠- عَنْ أَنَسٍ ۞، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلًا بِهِمَا جَمِيعًا: «لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا، لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا»<sup>(٢)</sup>.

### الاشتراط عند الإحرام

١٦١- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَهَا: «لَعَلَّكَ أَرَدْتَ الْحَجَّ؟»، قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً، فَقَالَ لَهَا: «حُجِّي واشْتَرِطِي، وَقُولِي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي»<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>.

### ما يُقال إذا حاذى الحَجَرَ الأسود

١٦٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ۞، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَافَ بِالْبَيْتِ وَهُوَ عَلَى بَعِيرٍ، كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ، وَكَبَّرَ<sup>(٥)</sup>.

١٥٩- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ۞، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوْفَ الْأَوَّلَ، يَحْبُ

(١) البخاري، باب: التلبية (١٥٤٩)، ومسلم، باب: التلبية وصفتها ووقتها (١١٨٤).

(٢) مسلم، باب: إهلال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهديه (١٢٥١).

(٣) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: قولي في شرطك: اللهم إن موضع إحلالي من الأرض «حَيْثُ حَبَسْتَنِي»، أي: هو المكان الذي منعني فيه الوصول إلى مكة وعجزت فيه عن الإتيان بالمناسك، وانحبست عنها بسبب قوة المرض عليّ، وَمَحِلِّي بكسر الحاء: اسم مكان بمعنى موضع التَّحُلُّل من الإحرام كما مرَّ آنفًا، الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (٣٩٢/١٣).

(٤) البخاري، باب: الأكفاء في الدين (٥٠٨٩)، ومسلم، باب: جواز اشتراط المُحْرَم التَّحُلُّلُ بَعْدَ (١٢٠٧).

(٥) البخاري، باب: المريض يطوف رَاكِبًا (١٦٣٢).



ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَيَمْشِي أَرْبَعَةً، وَأَنَّهُ كَانَ يَسْعَى بَطْنَ الْمَسِيلِ، إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ<sup>(١)</sup>.

## ما يُقال وهو ذاهبٌ للصَّلَاةِ خَلْفَ الْمَقَامِ مِنْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ

١٦٣- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ فِي صِفَةِ حَجِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ نَفَذَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَرَأَ: ﴿وَيْ يَبْدُ﴾ [البقرة: ١٢٥]، فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ<sup>(٢)</sup>.

## دُعَاءُ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ

١٦٤- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ فِي صِفَةِ حَجِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الصَّفا، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفا قَرَأَ:

١- ﴿تَدْعُ تَدْعُ تَدْعُ تَدْعُ﴾ [البقرة: ١٥٨].

٢- «أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ»<sup>(٣)</sup>.

٣- فَبَدَأَ بِالصَّفا، فَرَقِيَ عَلَيْهِ، حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَوَحَّدَ اللَّهَ وَكَبَّرَهُ، وَقَالَ: «لَا إِلَهَ

(١) البخاري، باب: مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ، قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفا (١٦١٧).

ومسلم، باب: اسْتِحْبَابُ الرَّمْلِ فِي الطَّوَافِ وَالْعُمْرَةِ، وَفِي الطَّوَافِ الْأَوَّلِ فِي الْحَجِّ (١٢٦١).

(٢) مسلم، باب: حُجَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٢١٨).

(٣) قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ»، فَيَقُولُهَا الْإِنْسَانُ أَيْضًا اقْتِدَاءً بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِشْعَارًا لِنَفْسِهِ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ طَاعَةً لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ حَيْثُ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُمَا مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ، وَبَدَأَ بِالصَّفا مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢٢ / ٤٥٢).

إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ»، ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ، قَالَ: مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ، حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى، حَتَّى إِذَا صَعِدَتَا مَشَى، حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ، فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفا<sup>(١)</sup>.

### ما يُفَعَّلُ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ

١٦٥- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ۞: قَالَ فِي صِفَةِ حَجِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِيهِ: حَتَّى أَتَى الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَدَعَا اللَّهَ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ وَوَحَّدَهُ، فَلَمْ يَزَلْ واقِفًا حَتَّى أَسْفَرَ جِدًّا، فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ<sup>(٢)</sup>.

### ما يُفَعَّلُ عِنْدَ رَمِي الْجِمَارِ

١٦٦- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ۞: قَالَ فِي صِفَةِ حَجِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِيهِ: حَتَّى أَتَى الْجِمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ، فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ<sup>(٣)</sup>.

### الذِّكْرُ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ وَأَيَّامِ التَّشْرِيقِ

١٦٧- عَنْ نُبَيْشَةَ الْهُذَلِيِّ ۞، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ»، وَزَادَ فِيهِ: «وَذِكْرِ لِلَّهِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) مسلم، باب: حجة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٢١٨).

(٢) مسلم، باب: حجة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٢١٨).

(٣) مسلم، باب: حجة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٢١٨).

(٤) مسلم، باب: تحريم صوم أيام التشريق (١١٤١).



١٦٨- وقال البخاري ̎: وَكَانَ عُمَرُ ̎ يُكَبِّرُ فِي قُبَّتِهِ بِمَنَى فَيَسْمَعُهُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، فَيُكَبِّرُونَ وَيُكَبِّرُ أَهْلُ الْأَسْوَاقِ حَتَّى تَرْتَجَّ مِنِّي تَكْبِيرًا<sup>(١)</sup>، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ ̎ يُكَبِّرُ بِمَنَى تِلْكَ الْأَيَّامَ، وَخَلْفَ الصَّلَوَاتِ وَ عَلَى فِرَاشِهِ وَفِي فُسْطَاطِهِ وَمَجْلِسِهِ، وَمَمَشَاهُ تِلْكَ الْأَيَّامَ جَمِيعًا، وَكَانَتْ مَيْمُونَةُ تُكَبِّرُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَكُنَّ النِّسَاءُ يُكَبِّرْنَ<sup>(٢)</sup> خَلْفَ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، وَعُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِيَالِي التَّشْرِيقِ مَعَ الرِّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ<sup>(٣)</sup>.

١٦٩- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ النَّفَّيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ̎ وَنَحْنُ غَادِيَانِ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَافَاتٍ عَنِ التَّلْبِيَةِ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: كَانَ يُلَبِّي الْمُلَيِّ، لَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ، وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ، فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

(١) قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: اتفق العلماء على أنه يُشرع التكبير عُقِبَ الصلوات في هذه الأيام في الجملة، وليس فيه حديث مرفوع صحيح، بل إنما فيه آثار عن الصحابة ومن بعدهم، وعمل المسلمين عليه. فتح الباري لابن رجب (٢٢ / ٩).

(٢) قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: ولا خلاف في أن النساء يُكَبِّرْنَ مع الرجال تبعًا، إذا صَلَّينَ معهم جماعة، ولكن المرأة تَخْفِضُ صوتها بالتكبير. فتح الباري لابن رجب (٢٨ / ٩).

(٣) البخاري، باب: التكبير أيام منى، وإذا غدا إلى عرفة باب التكبير أيام منى، وإذا غدا إلى عرفة. (٢٠ / ٢).

(٤) البخاري، باب: التكبير أيام منى، وإذا غدا إلى عرفة باب التكبير أيام منى، وإذا غدا إلى عرفة (٩٧)، ومسلم، باب: التلبية والتكبير في الذهاب من منى (١٢٨٥).

## الذِّكْرُ عَنِ الذَّبْحِ

١٧٠- عَنْ أَنَسٍ ٥، قَالَ: ضَحَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَّرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا (١)(٢).

## دُعَاءُ مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا

١٧١- عَنْ حَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ؛ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» (٣).

(١) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: أي صفحة العُنُق، وهي جانبه، وإنما فعل هذا ليكون أثبت له وأمكن لئلا تضطرب الذبيحة برأسها فتمنعه من إكمال الذبح أو تؤذيه، وهذا أصح من الحديث الذي جاء بالنهي عن هذا. شرح النووي على مسلم (١٣/ ١٢١).

قال ابنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: ذَبَحَ الرَّجُلُ أَضْحِيَّتَهُ بِيَدِهِ هِيَ السُّنَّةُ، والعلماء يستحبون ذلك، قال أبو إسحاق السَّبَّيْعِي: كان أصحاب محمد يذبحون ضحاياهم بأيديهم. قال مالك: وذلك من التواضع لله تعالى، وأن رسول الله كان يفعله، فإن أَمَرَ بِذَلِكَ مُسْلِمًا أَجْزَأَتْهُ وَبُسَّ مَا صَنَعَ. شرح صحيح البخاري لابن بَطَّال (٦/ ٢١).

(٢) البخاري، باب: التكبير عند الذبح (٥٥٦٥)، ومسلم، باب: استحباب الضحية، وذبحها مباشرة بلا توكيل، والتسمية والتكبير (١٩٦٦).

(٣) مسلم، باب: في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره (٢٧٠٨).



## ما يُقال عند التعجب من الشيء

١٧٢- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ»<sup>(١)</sup>، مَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْخَزَائِنِ، وَمَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْفِتَنِ، مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحَجَرِ -يُرِيدُ بِهِ أَزْوَاجَهُ حَتَّى يُصَلِّيْنَ- رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةً فِي الْآخِرَةِ».

١٧٣- وَقَالَ ابْنُ أَبِي ثَوْرٍ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: طَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ<sup>(٢)</sup>.

## قِرَاءَةُ سُورَةِ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) كُلَّ لَيْلَةٍ

١٧٤- عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ٓ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «أَيَعِجْزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ؟»، قَالُوا: وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «(قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) تَعْدِلُ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ»<sup>(٣)</sup>.

## فَضْلُ صَلَاةِ الضُّحَى

١٧٥- عَنْ أَبِي ذَرٍّ ٓ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى»<sup>(٤)</sup>.

(١) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «سبحان الله»: لإرادة التعجب كثيرة في الحديث وكلام العرب كقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سبحان الله! تطهري بها»، و«سبحان الله! المسلم لا يتجسس»، وقول الصحابة: سبحان الله يا رسول الله! شرح النووي على مسلم (١٠/٣).

(٢) البخاري، باب: التكبير والتسبيح عند التعجب (٦٢١٨).

(٣) مسلم، باب: فضل قراءة (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) (٨١١).

(٤) مسلم، باب: استحباب صلاة الضحى، وأن أقلها ركعتان، وأكملها ثمان ركعات، وأوسطها أربع ركعات، أو ست، والحث على المحافظة عليها (٧٢٠).

## صَلَاةُ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي الْيَوْمِ نَافِلَةٌ

١٧٦- عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا، غَيْرَ فَرِيضَةٍ، إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، أَوْ إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ»، قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: فَمَا بَرَحْتُ أُصَلِّيَهُنَّ بَعْدُ، وَقَالَ عَمْرُو: مَا بَرَحْتُ أُصَلِّيَهُنَّ بَعْدُ، وَقَالَ النُّعْمَانُ مِثْلَ ذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

## فَضْلُ النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ

١٧٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ<sup>(٢)</sup> لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ<sup>(٣)</sup> وَالصُّبْحِ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا»<sup>(٤)</sup>.

## فَضْلُ رَاتِبَةِ الْفَجْرِ وَمَا وَرَدَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِيهَا

١٧٨- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم، باب: فضل السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدهن، وبيان عددهن (٧٢٨).

(٢) قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: معنى هَجَرْتُ: بَكَرْتُ، ومنه التَّهْجِيرُ إِلَى صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، وَهُوَ التَّبْكِيرُ، كَشَفَ الْمَشْكَلَ مِنْ حَدِيثِ الصَّحِيحِينَ (١٢٧/٤).

(٣) قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: مُرَادُهُ: أَنَّ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ تُسَمَّى الْعِشَاءَ، وَتُسَمَّى الْعَتَمَةُ، وَأَنَّهُ يَجُوزُ تَسْمِيَتُهَا بِالْعَتَمَةِ مِنْ غَيْرِ كِرَاهَةٍ، وَإِنْ كَانَ تَسْمِيَتُهَا بِالْعِشَاءِ أَفْضَلَ اتِّبَاعًا لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُضِيَ مِنَ الْغَدَاةِ حَقُّهَا فَلْيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ﴾ [النور: ٥٨]، فَتَحَ الْبَارِي لِابْنِ رَجَبٍ (٣٦٣/٤).

(٤) البخاري، باب: الاستهام في الأذان (٦١٥)، ومسلم في الصلاة، باب: تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول (٤٣٧).

(٥) مسلم، باب: فضل ركعتي الفجر (٧٢٥).



١٧٩- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ فِي شَأْنِ الرَّكَعَتَيْنِ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ: «لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا»<sup>(١)</sup>.

١٨٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ: (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ)، (وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ)<sup>(٢)</sup>.

١٨١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ: ﴿ثُمَّ تَتْلُو﴾ [البقرة: ١٣٦]، وَالتِّي فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿ثُمَّ تَقْرَأُ﴾ [آل عمران: ٦٤]<sup>(٣)</sup>.

### سُنَّةُ الْاضْطِجَاعِ بَعْدَ سُنَّةِ الْفَجْرِ

١٨٢- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَقِظَةً حَدَّثَنِي، وَإِلَّا اضْطَجَعَ<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية: ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم، باب: استحباب ركعتي سُنَّةِ الْفَجْرِ، والحث عليهما وتخفيفهما، والمحافظة عليهما، وبيان ما يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْرَأَ فِيهِمَا (٧٢٥).

(٢) مسلم، باب: استحباب ركعتي سُنَّةِ الْفَجْرِ، والحث عليهما وتخفيفهما، والمحافظة عليهما، وبيان ما يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْرَأَ فِيهِمَا (٧٢٦).

(٣) مسلم، باب: استحباب ركعتي سُنَّةِ الْفَجْرِ، والحث عليهما وتخفيفهما، والمحافظة عليهما، وبيان ما يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْرَأَ فِيهِمَا (٧٢٧).

(٤) البخاري، باب: الحديث يعني بعد ركعتي الْفَجْرِ (١١٦٨)، ومسلم، باب: صلاة الليل، وعدد ركعات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي اللَّيْلِ، وَأَنَّ الْوُتْرَ رَكْعَةٌ، وَأَنَّ الرُّكْعَةَ صَلَاةٌ صَحِيحَةٌ (٧٤٣).

(٥) البخاري، باب: الضُّجْعُ عَلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ (٣٦١٠)، ومسلم، باب: صلاة الليل، وعدد ركعات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي اللَّيْلِ، وَأَنَّ الْوُتْرَ رَكْعَةٌ، وَأَنَّ الرُّكْعَةَ صَلَاةٌ صَحِيحَةٌ (٧٤٣).

## الوقاية من السحر والسّم

١٨٣- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ تَصَبَّحَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً؛ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمْ وَلَا سِحْرٌ» (١).

## صيام الأيام البيض

١٨٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٍ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثٍ: صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ (٢).

## دُعَاءُ جَامِع

١٨٥- عَنْ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ ٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاتَّاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي -وَيَجْمَعُ أَصَابِعَهُ إِلَّا الإِبْهَامَ- فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ» (٣).

١٨٦- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ٍ قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: عَلِّمْنِي كَلَامًا أَقُولُهُ، قَالَ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ»، قَالَ: فَهَؤُلَاءِ لِرَبِّي، فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي» (٤).

(١) البخاري، باب: الدواء بالعجوة للسحر (٥٧٦٩)، ومسلم، باب: فضل تمر المدينة (٢٠٤٧).

(٢) البخاري، باب: صيام أيام البيض: ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة (١٩٨١)، ومسلم، باب: استحباب ركعتي سنة الفجر، والحث عليهما وتخفيفهما، والمحافظة عليهما، وبيان ما يُستحب أن يُقرأ فيهما (٧٢١).

(٣) مسلم، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٢٦٩٧).

(٤) مسلم، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٢٦٩٦).



## فَضْلُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَالْفَجْرِ

١٨٧- عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ٥، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ» (١).

## فَضْلُ صَلَاةِ النَّوَافِلِ

١٨٨- عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، قَالَ: لَقِيتُ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْخِلُنِي اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ؟ أَوْ قَالَ قُلْتُ: بِأَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ لِلَّهِ؛ فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ» (٢).

١٨٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ؛ فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ» (٣) (٤).

## صَلَاةُ الْوُتْرِ

١٩٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ٥، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرًا» (٥).

(١) مسلم، باب: فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة (٦٥٦).

(٢) مسلم، باب: فضل السجود والحث عليه (٤٨٨).

(٣) قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: والأمر بإكثار الدعاء في السجود يشمل الحث على تكثير الطلب لكل حاجة كما جاء في حديث أنس: «لَيْسَ أَلَّا أَحَدُكُمْ رَبَّهُ حَاجَتُهُ كُلُّهَا حَتَّى شَسِعَ نَعْلُهُ»، أخرجه الترمذي، ويشمل التكرار للسؤال الواحد والاستجابة تشمل استجابة الداعي بإعطاء سؤله واستجابة المثني بتعظيم ثوابه، فتح الباري لابن حجر (٣٠٠ / ٢).

(٤) مسلم، باب: ما يقال في الركوع والسجود (٤٨٢).

(٥) البخاري باب: ليجعل آخر صلاته وتراً (٩٩٨)، ومسلم، باب: صلاة الليل متنى متنى، والوتر ركعة من آخر

## الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ

١٩١- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ٩، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ، مَاشِيًا وَرَاكِبًا<sup>(١)</sup>.

١٩٢- زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ: فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ.

## الصَّلَاةُ فِي النَّعْلَيْنِ إِذَا تَحَقَّقَتْ طَهَارَتُهُمَا<sup>(٢)</sup>

١٩٣- عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»<sup>(٣)</sup>.

## تَعْجِيلُ الْفِطْرِ إِذَا تَحَقَّقَ غُرُوبُ الشَّمْسِ

١٩٤- عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ٥، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ»<sup>(٤)</sup>.

الليل (٧٥١).

(١) البخاري، باب: من أتى مسجد قُبَاءٍ كل سبت (١١٩٣ - ١١٩٤)، ومسلم، باب: فضل مسجد قُبَاءٍ، وفضل الصلاة فيه، وزيارته (١٣٣٩).

(٢) قال الشيخ البسام رَحِمَهُ اللَّهُ: والمناسب: أن مَنْ أَرَادَ اتِّبَاعَ السُّنَّةِ فِي ذَلِكَ وَفِي غَيْرِهِ، مِمَّا تَرَكَهُ أَوْ فَعَلَهُ، لَا يَمَسُ جَوْهَرُ الْإِسْلَامِ أَنْ يَنْظُرَ، فَإِنْ كَانَ فَعَلَهُ أَوْ تَرَكَهُ يَسْبَبُ فِتْنَةً وَشَرَّ أَكْبَرَ مِنْ مَصْلَحَتِهِ فَلْيِرَاعِ الْمَصَالِحَ، فَإِنَّ الشَّرْعَ يَكُونُ حَيْثُ تَوَجَّدَ الْمَصْلَحَةُ الْخَالِصَةُ، أَوْ الرَّاجِحَةُ عَلَى الْمَفْسَدَةِ، تَيْسِيرُ الْعِلَامِ شَرْحَ عَمْدَةِ الْأَحْكَامِ (ص: ١٦٤).

(٣) البخاري، باب: الصلاة في النعال (٣٨٦)، ومسلم، باب: جواز الصلاة في النعلين (٥٥٥).

(٤) البخاري، باب: تعجيل الإفطار (١٩٥٧)، ومسلم في الصيام، باب: فضل السحور وتأكيده استحبابه (١٠٩٨).



## السحور

١٩٥- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ١، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَسَحَّرُوا؛ فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكََةً» (١).

## الذهاب إلى مُصَلَّى العيد

### من طريق والعودة من طريق آخر

١٩٦- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ٢، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ (٢).

## ساعة الإجابة يوم الجمعة

١٩٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «فِيهِ سَاعَةٌ» (٣)، لَا يُوَفَّقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»، وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا (٤).

(١) البخاري، باب: بركة السحور من غير إيجاب (١٩٢٣)، ومسلم في الصيام باب فضل السحور وتأكيده استحبابه (١٠٩٥).

(٢) البخاري، باب: من خالف الطريق إذا رجع يوم العيد (٩٨٦).

(٣) رجع ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ فِي (زاد المعاد) كونها آخر ساعة من يوم الجمعة، واستدلَّ لذلك بأحاديث عديدة، منها: «يوم الجمعة ثنتا عشرة -يريد ساعة- لا يوجد مسلم يسأل الله شيئًا إلا آتاه الله عَزَّوَجَلَّ؛ فَالْتَمِسُوهَا آخر ساعة بعد العصر». أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي.

- ومنها: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُوَفَّقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَهِيَ بَعْدُ الْعَصْرِ».

- وقال في ختام مبحثه هذا: وعندي أن ساعة الصلاة يُرْجَى فِيهَا الإِجَابَةُ أَيْضًا، فَكِلَاهُمَا سَاعَةٌ إِجَابَةٌ. اهـ. انظر: (زاد المعاد) (١٣١/١).

(٤) البخاري، باب: الساعة التي في يوم الجمعة (٩٣٥)، ومسلم، باب: في الساعة التي في يوم الجمعة (٨٥٢).

## التَّكْبِيرُ إِلَى صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

١٩٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، وَمِثْلُ الْمُهْجَرِ (١) كَمِثْلِ الَّذِي يُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ كِبْشًا، ثُمَّ دَجَاجَةً، ثُمَّ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَّأَ صُحُفَهُمْ، وَيَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ» (٢).

## الدُّعَاءُ وَالِاسْتِغْفَارُ فِي ثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ

١٩٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي؛ فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي؛ فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي؛ فَأَغْفِرَ لَهُ» (٣).

## دُعَاءُ الْإِنْسَانِ لِمَنْ أَطْعَمَهُ أَوْ سَقَاهُ

٢٠٠- عَنِ الْمِقْدَادِ ٥ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ، وَفِيهِ قَالَ: فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: الْآنَ يَدْعُو عَلَيَّ فَأَهْلِكُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ، أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي، وَأَسْقِ مَنْ أَسْقَانِي» (٤).

(١) قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَرَادَ الْمُبَكَّرَ، وَهِيَ لُغَةٌ حَاجَازِيَّةٌ. كَشَفَ الْمَشْكَلُ مِنْ حَدِيثِ الصَّحِيحِينَ (٣/ ٣٨٠).

(٢) الْبُخَارِيُّ، بَابُ: الْإِسْتِمَاعُ إِلَى الْخُطْبَةِ (٩٢٩).

(٣) الْبُخَارِيُّ، بَابُ: الدُّعَاءُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ (١١٤٥)، وَمُسْلِمٌ، بَابُ: التَّرْغِيبُ فِي الدُّعَاءِ وَالذِّكْرِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ (٧٥٨).

(٤) مُسْلِمٌ، بَابُ: إِكْرَامِ الضَّيْفِ وَفَضْلِ إِيْثَارِهِ (٢٠٥٥).



## ما يَعِصُ اللهُ به من الدَّجَالِ

٢٠١- عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ؛ عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ» <sup>(١)</sup>.

٢٠٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ» <sup>(٢)</sup>.

## الدُّعَاءُ لِمَنْ عَرَضَ عَلَيْكَ مَالُهُ

٢٠٣- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَأَخَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ وَعِنْدَ الْأَنْصَارِيِّ امْرَأَتَانِ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ.. الحديث <sup>(٣)</sup>.

## فَضْلُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٠٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى عَلَى صَلَاةٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا» <sup>(٤)</sup>.

(١) مسلم، باب: فضل سورة الكهف وآية الكرسي (٨٠٩).

(٢) البخاري، باب: التعوذ من عذاب القبر (١٣٧٧)، ومسلم، باب: ما يُستعاذ منه في الصلاة (٥٨٨).

(٣) البخاري، باب: قول الرجل لأخيه: انظر أي زوجتي شئت حتى أنزل لك عنها؟ (٥٠٧٢).

(٤) مسلم، باب: القول مثل قول المؤذين لمن سمعه، ثم يصلي على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم يسأل له الوسيلة (٢٨٤).

## الدُّعَاءُ لِمَنْ سَبَبْتَهُ (١)

٢٠٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ فَإَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ، فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٢).

٢٠٦- ورواية مُسلم: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَإَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ، أَوْ لَعَنْتُهُ، أَوْ جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً» (٣).

## استِحْبَابُ قَتْلِ الْوَزْغِ

٢٠٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَتَلَ وَزْغَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ؛ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ؛ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، لِذُنُوبِ الْأُولَى، وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّالِثَةِ؛ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، لِذُنُوبِ الثَّانِيَةِ» (٤).

## الذِّكْرُ الْمُطْلَقُ

٢٠٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ

(١) قد ذكر الفقهاء أن التَّحُلُّلَ من حقوق العباد يختلف الحكم فيه بين ما إذا كان هذا الحق مَالًا، فيجب ردُّه واستحلاله منه، وبين ما إذا كان في عرضه، وخشي أن يترتب ضرر أكبر في إخباره، فيكتفي بالدعاء له، وأما صيغة الدعاء، فلو دعا المرء بمثل ما وَرَدَ في هذا الحديث فهو حَسَنٌ، وله أن يدعو بما يَتيسَّرُ له من الدعاء، ثم إنه لو دعا بهذا الدعاء وتَعَقَّلَ الله عزَّ وجلَّ دعاءه، فيُرجى أن تكون ذِمَّتُهُ قد بَرئت من تبعات ذلك الفعل ولا يواخَذُ به، فتاوى الشبكة الإسلامية (٩/ ٥٥١٢) بترقيم الشاملة آلياً.

(٢) البخاري، باب: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ آذَيْتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً» (٦٣٦١).

(٣) مسلم، باب: من لعنه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو سبَّه (٢٦٠١).

(٤) مسلم، باب: استحباب قتل الوزغ (٢٢٤٠).



في الميزان، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»<sup>(١)</sup>.

٢٠٩- عَنْ أَبِي ذَرٍّ ٓ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ: أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَا اصْطَفَى اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ أَوْ لِعِبَادِهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»<sup>(٢)</sup>.

٢١٠- عَنْ سَمُرَةَ بِنِ جُنْدَبٍ ٓ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ. لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ»<sup>(٣)</sup>.

٢١١- عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ ٓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نَوْرٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعَ نَفْسِهِ فَمَعْتَقُهَا أَوْ مَوْبِقُهَا»<sup>(٤)</sup>.

٢١٢- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِ مِئَةِ مَفْصِلٍ، فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ، وَحَمَدَ اللَّهَ، وَهَلَّلَ اللَّهَ، وَسَبَّحَ اللَّهَ، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ، وَعَزَلَ حَجَرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْمًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، وَأَمَرَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ، عَدَدَ تِلْكَ السِّتِّينَ وَالثَّلَاثِ مِئَةِ السَّلَامَى»<sup>(٥)</sup>؛ فَإِنَّهُ يَمْشِي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ زَحَزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري، باب: فضل التسبيح (٦٤٠٦)، ومسلم، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٢٦٩٤).

(٢) مسلم، باب: فضل سبحان الله وبحمده (٢٧٣١).

(٣) مسلم، باب: فضل سبحان الله وبحمده (٢٧٣١).

(٤) مسلم، باب: فضل الوضوء (٢٢٣).

(٥) قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: أصل السَّلَامَى، بضم السين: عظام الأصابع والأكف والأرجل، ثم استعمل في سائر عظام الجسد ومفاصله، وقد جاء في هذا الحديث: «خُلِقَ الْإِنْسَانُ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِ مِئَةِ مَفْصِلٍ، فِي كُلِّ مَفْصِلٍ صَدَقَةٌ»، الحديث، إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦١ / ٣).

(٦) مسلم، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (١٠٠٧).

٢١٣- عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَارٍ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ» <sup>(١)</sup>.

٢١٤- عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ - أَوْ قَالَ: عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» <sup>(٢)</sup>.

٢١٥- عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ، فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِئَةَ مَرَّةٍ» <sup>(٣)</sup>.

(١) مسلم، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٢٦٩٣).

(٢) البخاري، باب: غزوة خيبر (٤٢٠٥)، ومسلم، باب: استحباب خفض الصوت بالذكر (٢٧٠٤).

(٣) مسلم، باب: استحباب الاستغفار والاستكثار منه (٢٧٠٢).



## الآداب والأخلاق

## تَوَطُّة

لقد كان السَّلَفُ الصالح رضوان الله عليهم أجمعين يَعْتَنُونَ عنايةً كبيرةً بآداب طالب العلم، وآداب طالب العلم مذكورة في السُّنَّة النبوية، وكان النبي ﷺ يُعَلِّمُ الصحابة الأدب كما يُعَلِّمُهُم العلم أيضاً، وحديثُ جبريل الطويل الذي سأل فيه النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان، وعن أشراط الساعة تَعَلَّمَ الصحابة رضوان الله عليهم فيه الأدب في السؤال والاستماع والجلوس بين يدي المُعَلِّم؛ ولهذا جاء في آخر الحديث أن النبي ﷺ قال: «هذا جبريلُ جاءكم يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ»<sup>(١)</sup>.

قال ابن سيرين ̎: «كانوا يَتَعَلَّمُونَ الهُذْيَ كما يَتَعَلَّمُونَ العِلْمَ»<sup>(٢)</sup>.

قال مَخْلَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: «نحن إلى كثيرٍ مِنَ الأَدَبِ أَحْوَجُ مِنَّا إلى قَلِيلٍ مِنَ العِلْمِ»<sup>(٣)</sup>.

وقد أَشْرَفَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ̎ على أَصْحَابِ الْحَدِيثِ فَرَأَى مِنْهُمْ شَيْئاً، فَقَالَ: «أَنْتُمْ إِلَى يَسِيرٍ مِنَ الأَدَبِ أَحْوَجُ مِنْكُمْ إِلَى كَثِيرٍ مِنَ العِلْمِ»<sup>(٤)</sup>.

قال ابنُ المُبَارَكِ ̎: «كاد الأَدَبُ يكون ثُلْثِي العِلْمِ»<sup>(٥)</sup>.

وقال أيضاً ̎: «طلبت الأَدَبَ ثلاثين سنةً، وطلبتُ العِلْمَ عشرين سنةً، وكانوا يطلبون الأَدَبَ ثم العِلْمَ»<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو عبد الله سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ: «كانوا لا يُخْرِجون أبناءَهُمْ لَطَلَبِ العِلْمِ حتى يتَأَدَّبُوا ويتَعَبَّدُوا عشرين سنةً»<sup>(٧)</sup>.

(١) أصول العقيدة، عبد الرحيم السلمي (١/ ٢، بترقيم الشاملة آلياً).

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (١/ ٧٩).

(٣) معجم ابن الأعرابي (٣/ ١١٣٥).

(٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (١/ ٤٠٥).

(٥) صفة الصفوة لابن الجوزي: (٤/ ١٢٠).

(٦) غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (١/ ٤٤٦).

(٧) انظر جلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني (٦/ ٣١٦).



## الأدب مع الله ﷻ

- ٢١٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ» (١).
- ٢١٧- عَنْ أَبِي مُوسَى ٥، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» (٢).
- ٢١٨- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ٥ قَالَ: قَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «الْإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ» (٣).
- ٢١٩- عَنْ جَابِرٍ ٥، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثٍ يَقُولُ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ» (٤).

## الأدب مع الله تعالى في الدعاء

- ٢٢٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، يَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي» (٥).

(١) مسلم، باب: مَنْ أَشْرَكَ فِي عَمَلِهِ غَيْرَ اللَّهِ (٢٩٨٥).

(٢) البخاري باب: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ (٦٥٠٧)، ومسلم، باب: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ (٢٦٨٤).

(٣) البخاري، باب: سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان، والإسلام، والإحسان، وعلم الساعة (٤٧٧٧)، ومسلم، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان (٩ و ١٠).

(٤) مسلم، باب: الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت (٢٨٧٧).

(٥) البخاري، باب: يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَعْجَلْ (٦٣٤٠)، ومسلم، باب: بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل (٢٧٣٥).

٢٢١- عَنْ أَبِي مُوسَى ٥، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، وَهُوَ مَعَكُمْ»<sup>(١)</sup>.

٢٢٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةُ؛ فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ»<sup>(٢)</sup>.

### الأدب مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٢٣- عَنْ أَنَسٍ ٥، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»<sup>(٣)</sup>.

٢٢٤- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري، باب: ما يُكره من رفع الصوت في التكبير (٢٩٩٢)، ومسلم، باب: استحباب خَفْضِ الصوت بالذِّكْرِ (٢٧٠٤).

(٢) البخاري، باب: ليعزم المسألة؛ فإنه لا مُكْرَهَ لَهُ (٦٣٣٩)، ومسلم، باب: العزم بالدعاء ولا يَقُلْ إِنْ شِئْتَ (٢٦٧٩).

(٣) البخاري باب: حُبِّ الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الإيمان (١٥)، ومسلم، باب: وجوب مَحَبَّةِ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكثر من الأهل والولد والوالد (٤٤).

(٤) البخاري، باب: إذا اصطَلَحُوا على صلح جور فالصلح مردود (٢٦٩٧)، ومسلم، باب: نَقْضُ الأحكام الباطلة، وَرَدُّ مُحَدَّثَاتِ الأمور (١٧١٨).



## الآداب مع الصحابة الكرام رضوان الله عليهم

٢٢٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ» (١).

### آداب المُصَلِّي

٢٢٦- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ٥، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ» (٢)، فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى» (٣).

### أَخْلَاقُ الصَّائِمِ

٢٢٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الصَّيَّامُ جُنَّةٌ، فَلَا يَرْفُثُ وَلَا يَجْهَلُ، وَإِنْ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ» (٤). وفي رواية لهما: «إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ» (٥).

(١) مسلم، باب: تحريم سب الصحابة ٥ (٢٥٤٠).

(٢) قال ابن بطال رَحِمَهُ اللَّهُ: وقال بعض الصالحين: إذا قمت إلى الصلاة فاعلم أن الله يُقْبِلُ عليك، فأقبل على مَنْ هو مُقْبِلٌ عليك، واعلم أنه قريب منك، ناظر إليك، فإذا ركعت فلا تأمل أنك ترفع، وإذا رفعت فلا تأمل أنك تضع، ومثل الجنة عن يمينك والنار عن شمالك والصراط تحت قدمك، فإذا فعلت كنت مُصَلِّيًا. شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٥٨ / ٢).

(٣) البخاري، باب: حُكُّ البزاق باليد من المسجد (١٢١٤)، ومسلم في باب النهي عن البُصَاق في المسجد (٥٥١).

(٤) البخاري، باب: فضل الصوم (١٨٩٤)، ومسلم، باب: حِفْظُ اللِّسَانِ لِلصَّائِمِ، وباب: فضل الصيام (١١٥١).

(٥) البخاري باب: تطوع قيام رمضان من الإيمان (١٩٠٤)، ومسلم، باب: الترغيب في قيام رمضان (٧٥٩).

## مَنْ دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ

٢٢٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ»<sup>(١)</sup>.

٢٢٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ<sup>(٢)</sup>، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيُطْعَمْ»<sup>(٣)</sup>.

## بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَأَنْهَمَا أَحَقُّ بِهِ<sup>(٤)</sup>

٢٣٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قَالَ: «أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أَبُوكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ»<sup>(٥)</sup>.

٢٣١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ٥ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يُلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يُلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ»<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم، باب: الصائم يُدعى لطعام فليقل: إني صائم (١١٥٠).

(٢) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: (فليصل) اختلفوا في معنى فليصل، قال الجمهور: معناه فليدع لأهل الطعام بالمغفرة والبركة ونحو ذلك، وأصل الصلاة في اللغة: الدعاء، ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَمْ يَكُنْ فِي التَّوْبَةِ: ١٠٣﴾، وقيل: المراد الصلاة الشرعية بالركوع والسجود، أي: يشتغل بالصلاة ليحصل له فضلها وثوابها وللحاضرين بركتها، شرح النووي على مسلم (٢٣٦ / ٩).

(٣) مسلم، باب: الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة (١٤٣١).

(٤) قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: قال العلماء: فأحق الناس بعد الخالق المَنَّان بالشكر والإحسان والتزام البر والطاعة له والإذعان من قرن الله الإحسان إليه بعبادته وطاعته وشكره بشكره وهما الوالدان، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُؤْخَذُوا بِرَبَابِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَلِجِلْدِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [لقمان: ١٤]، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٨٣ / ٥).

(٥) البخاري، باب: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ (٥٩٧١)، ومسلم، باب: بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَأَنْهَمَا أَحَقُّ بِهِ (٢٥٤٨).

(٦) البخاري، باب: لَا يَسُبُّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ (٥٩٧٣)، ومسلم، باب: بَيَانُ الْكِبَائِرِ وَأَكْبَرُهَا (٩٠).



٢٣٢- عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ۖ قَالَتْ: أَتَتْنِي أُمِّي رَاغِبَةً فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَصِلُّهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَصِلُوا وَالْأَقْرَبُونَ﴾ [الممتحنة: ٨] (١).

### صِلَةُ أَصْدِقَاءِ الْوَالِدَيْنِ

٢٣٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ۖ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَبْرُ الْبِرَّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وَدَّ أَبِيهِ» (٢).

### التَّصَدُّقُ عَنْهُمَا بَعْدَ مَوْتِهِمَا

٢٣٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ۖ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا، وَلَمْ يُوصِ، فَهَلْ يُكْفَرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» (٣).

### عَدَمُ الْإِنْتِسَابِ لغيرِ الْوَالِدَيْنِ

٢٣٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ۖ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ» (٤).

٢٣٦- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ۖ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» (٥).

(١) البخاري، باب: صِلَةُ الْوَالِدِ الْمُشْرِكِ (٥٩٧٨).

(٢) مسلم، باب: صِلَةُ أَصْدِقَاءِ الْأَبِ وَالْأُمِّ، وَنَحْوَهُمَا (٢٥٥٢).

(٣) مسلم، باب: وصول ثواب الصدقات إلى الميت (١٠٠٤).

(٤) البخاري، باب: مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ (٦٧٦٨)، ومسلم، باب: بيان حال إيمان من رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ (٦٢).

(٥) البخاري، باب: مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ (٦٧٦٦)، ومسلم، باب: بيان حال إيمان مَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ (٦٣).

## عَدَمُ التَّسْبِيبِ فِي شَتْمِهِمَا

٢٣٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ۞ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ» (١).

## صَلَاةُ الرَّحِمِ

٢٣٨- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ۞، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» (٢).

## مُقَابَلَةُ الْقَطِيعَةِ بِالصَّلَاةِ

٢٣٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ۞، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي، وَلَكِنَّ الْوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَّاهَا» (٣).

٢٤٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ۞، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأَحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، فَقَالَ: «لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمْ الْمَلَّ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ» (٤).

(١) البخاري، باب: لا يسب الرجل والديه (٥٩٧٣)، ومسلم، باب: بيان الكبائر وأكبرها (٩٠).

(٢) البخاري، باب: مَنْ أَحَبَّ الْبَسْطَ فِي الرِّزْقِ (٢٠٦٧)، ومسلم في البر والصلة، باب: صلاة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٧).

(٣) البخاري، باب: ليس الواصل بالمكافئ (٥٩٩١).

(٤) مسلم، باب: صلاة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٨).



## بِرُّ الخَالَةِ وَصِلَتُهَا

٢٤١- عَنْ الْبَرَاءِ ٢، قَالَ: قَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ»<sup>(١)</sup>.

## الْحَذَرُ مِنَ الْقَطِيعَةِ

٢٤٢- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ رَحِمٍ»<sup>(٢)</sup>.

٢٤٣- عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ٢، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ: فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»<sup>(٣)</sup>.

## تَقْدِيمُ الْهَدَايَا لِلْأَرْحَامِ

٢٤٤- عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً وَلَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ، قَالَتْ: أَشَعَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي؟ قَالَ: «أَوْفَعَلْتِ؟»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالَكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري، باب: عمرة القضاء (٤٢٥١).

(٢) البخاري، باب: إثم القاطع (٥٩٨٤)، ومسلم، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٦).

(٣) البخاري، باب: الهجرة (٦٠٧٧)، ومسلم، باب: تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عُذر شرعي (٢٥٦٠).

(٤) البخاري، باب: هبة المرأة لغير زوجها وعتقها، إذا كان لها زوج فهو جائز، إذا لم تكن سفيهة، فإذا كانت سفيهة

لم يَجُزْ (٢٥٩٢) مسلم، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين (٩٩٩).

## الأدب مع الجار

٢٤٥- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا زَالَ يُوصِنِي جَبْرِيلُ بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ» (١).

٢٤٦- عَنْ أَبِي شَرِيحٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ» (٢).

٢٤٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ» (٤).

٢٤٨- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ، فَأَلِي أَيْهِمَا أُهْدِي؟ قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا» (٥).

٢٤٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ» (٦). (واللفظ لمسلم).

(١) البخاري، باب: الوصاة بالجار (٦٠١٤)، ومسلم، باب: الوصية بالجار والإحسان إليه (٢٦٢٤).

(٢) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: البَوَائِقُ جمع بائقة وهي الغائلة والدَّاهِيَةُ، شرح النووي على مسلم (١٧/٢).

(٣) البخاري، باب: إثم من لا يأمن جاره بوائقه (٦٠١٦)، ومسلم، باب: بيان تحريم إيذاء الجار (٤٦).

(٤) البخاري، باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٦٠١٨)، ومسلم، باب: الحث على إكرام الجار والضيف (٤٧).

(٥) البخاري، باب: أي الجوار أقرب؟ (٢٢٥٩).

(٦) البخاري، باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٦٠١٨)، ومسلم، باب: الحث على إكرام الجار



## الأدب مع النفس

٢٥٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ»، قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبَرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمَطُ النَّاسِ»<sup>(١)</sup>.

## الأدب مع الضيف

٢٥١- عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْكَعْبِيِّ ٥، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَوَيَّ (٢) عِنْدَهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ»<sup>(٣)</sup>.

٢٥٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ»<sup>(٤)</sup>.

والضيف (٤٧).

(١) مسلم، باب: تحريم الكبر وبيانه (٩١).

(٢) قال ابنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: لا يقيم، والنَّوَاء: الإقامة بالمكان، شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣٠٩ / ٩).

(٣) البخاري، باب: إكرام الضيف، وخدمته إياه بنفسه (٦١٣٥)، ومسلم، باب: الضيافة ونحوها (٤٨).

(٤) البخاري، باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٦٠١٨)، ومسلم، باب: الحث على إكرام الجار

## احترام الكبير

٢٥٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»<sup>(١)</sup>.

٢٥٤- عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ٥ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسَوِّكُ بِسِوَاكِ، فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَنَاولْتُ السِّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ»<sup>(٢)</sup>.

٢٥٥- عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ، وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّ مُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ، انْطَلَقَا قَبْلَ حَبِيرٍ، فَتَفَرَّقَا فِي النَّخْلِ، فَقُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ، فَاتَّهَمُوا الْيَهُودَ، فَجَاءَ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَابْنَا عَمِّهِ حُوَيْصَةُ، وَمُحَيِّصَةُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَكَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي أَمْرِ أَخِيهِ، وَهُوَ أَصْغَرُ مِنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَبِّرِ الْكَبِيرَ»، أَوْ قَالَ: «لِيَبْدَأِ الْأَكْبَرُ»، فَتَكَلَّمَا فِي أَمْرِ صَاحِبَيْهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَيُدْفَعُ بِرُمَّتِهِ»، قَالُوا: أَمْرٌ لَمْ نَشْهَدْهُ، كَيْفَ نَحْلِفُ؟ قَالَ: «فَتُبْرِنُكُمْ يَهُودُ بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَوْمٌ كُفَّارٌ؟ قَالَ: فَوَدَّاهُ<sup>(٣)</sup> رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَبْلِهِ<sup>(٤)</sup>.

والضيف (٤٧).

(١) البخاري، باب: تسليم القليل على الكثير (٦٢٣١)، ومسلم، باب: يُسَلِّمُ الراكب على الماشي والقليل على الكثير (٢١٦٠).

(٢) البخاري، باب: دفع السواك إلى الأكبر (٢٤٦)، ومسلم، باب: مناولة الأكبر (٣٠٠٣).

(٣) قال ابنُ الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: وقوله: فَوَدَّاهُ، أي: أدَّى دَيْتَهُ، كشف المشكل من حديث الصحيحين (١٧٧/٢).

(٤) البخاري، باب: إكرام الكبير، ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال (٦١٤٢)، ومسلم، باب: القسامة (١٦٦٩).



## عِيَادَةُ الْمَرِيضِ

٢٥٦- عَنْ ثَوْبَانَ ١، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «جَنَاهَا» (١).

## زِيَارَةُ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ

٢٥٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٢، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ، عَلَى مَدْرَجَتِهِ، مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا (٢)؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحَبَّبْتَهُ فِيهِ» (٣).

## مَا يَقُولُ لِأَخِيهِ إِذَا رَأَاهُ يَضْحَكُ

٢٥٨- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ٣ قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ قُفْنَ يَبْتَذِرْنَ الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ (٤).

(١) مسلم، باب: فضل عيادة المريض (٢٥٦٨).

(٢) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: أي تقوم بإصلاحها وتنهض إليه بسبب، شرح النووي على مسلم (١٦ / ١٢٤).

(٣) مسلم، باب: في فضل الحب في الله (٢٥٦٧).

(٤) البخاري، باب: صفة إبليس وجنوده (٦٠٨٥)، ومسلم، باب: من فضائل عمر ٢ (٢٣٩٦).

## آداب قضاء الحاجة

- ٢٥٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اتَّقُوا اللَّعَّانِينَ»، قَالُوا: وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ فِي ظِلِّهِمْ» (١) «(٢)».
- ٢٦٠- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ٥، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُمْسِكَنَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ، وَلَا يَتَمَسَّحُ مِنَ الْخَلَاءِ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ» (٣).
- ٢٦١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٥ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «أَمَّا إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ؛ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ» (٤) مِنْ بَوْلِهِ»، قَالَ: فَدَعَا بِعَسِيبٍ رَطْبٍ فَشَقَّهُ بِاثْنَيْنِ ثُمَّ غَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا، ثُمَّ قَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبِيسَا» (٥).
- ٢٦٢- عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ٥، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ، فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا يُوَلِّهَا ظَهْرَهُ، شَرِّقُوا أَوْ غَرَّبُوا»، وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ، وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا بِبَوْلٍ وَلَا غَائِطٍ» (٦)، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرَّبُوا» (٧).

- (١) قال الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ وغيره من العلماء: المراد بالظل هنا مستظل الناس الذي اتخذوه مَقِيلًا ومناخًا ينزلونه ويقعدون فيه، وليس كل ظل يَحْرُمُ القعود تحته، شرح النووي على مسلم (٣/ ١٦٢).
- (٢) مسلم، باب: النهي عن التخلي في الطرق والظلال (٢٦٩).
- (٣) مسلم، باب: النهي عن الاستنجاء باليمين. وفي الأشربة كراهة التنفس في الإناء (٢٦٧).
- (٤) قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: أي لا يجعل بينه وبينه ما يستتره منه. ومن روى: «لا يستتره»، فالمعنى: لا يتباعد، كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢/ ٣٢٩).
- (٥) البخاري، باب: من الكبائر أن لا يستتر من بوله (٢١٦)، ومسلم، باب: الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه (٢٩٢).
- (٦) قال الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ: ذهب عبد الله بن عمر إلى أن النهي عنه إنما جاء في الصحارى، فأما الأبنية فلا بأس باستقبال القبلة فيها.
- وقال أيضًا: الذي ذهب إليه ابن عمر ومن تابعه من الفقهاء أولى؛ لأن في ذلك جمعًا بين الأخبار المختلفة واستعمالها على وجوهها كلها، معالم السنن (١/ ١٦).
- (٧) البخاري باب: لا تستقبل القبلة بغائط أو بول، إلا عند البناء، جدار أو نحوه (١٤٤) مسلم، باب: الاستطابة (٢٦٤).



## خِصَالُ الْفِطْرَةِ

- ٢٦٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ - أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ - : الْخِثَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَتَقْلِيمُ الْأُظْفَارِ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ»<sup>(١)</sup>.
- ٢٦٤- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ٥، قَالَ: - قَالَ أَنَسٌ - وَُقِّتَ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الْأُظْفَارِ، وَنَتْفِ الْإِبْطِ، وَحَلْقِ الْعَانَةِ، أَنْ لَا نَنْتُرِكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً<sup>(٢)</sup>.

## فَضْلُ السِّوَاكِ

- ٢٦٥- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاءٌ لِلرَّبِّ»<sup>(٣)</sup>.
- ٢٦٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»<sup>(٤)</sup>.

## آدَابُ اللَّيَاسِ

- ٢٦٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَفِي النَّارِ»<sup>(٥)</sup>.
- ٢٦٨- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ٥، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا»<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري، باب: قص الشارب (٥٨٨٩)، ومسلم، باب: خصال الفطرة (٢٥٧).

(٢) مسلم، باب: خصال الفطرة (٢٥٨).

(٣) البخاري، باب: سواك الرطب واليابس للصائم (٣/ ٣١).

(٤) البخاري، باب: السواك يوم الجمعة (٨٨٧)، ومسلم، باب: السواك (٢٥٢).

(٥) البخاري، باب: ما أسفل من الكعبين فهو في النار (٥٧٨٧).

(٦) البخاري كتاب اللباس (باب) (٥٧٨٣)، ومسلم، باب: تحريم جر الثوب خيلاء.. رقم (٢٠٨٥).

## آداب الانتعال

٢٦٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَى، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ، وَلْيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعًا» <sup>(١)</sup>.

٢٧٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا يَمْشِ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعًا» <sup>(٢)</sup>.

٢٧١- عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ <sup>(٣)</sup> فِي تَنْعُّلِهِ، وَتَرْجُلِهِ، وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ <sup>(٤)</sup>.

## وفير شَعَرِ اللَّحْيَةِ

٢٧٢- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللَّحْيَ» <sup>(٥)</sup>.

## شَعَرِ الرَّأْسِ

٢٧٣- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ الْقَرَعِ، قَالَ: قُلْتُ لِنَافِعٍ: وَمَا

(١) البخاري، باب: ينزع نعله اليسرى (٥٨٥٥)، ومسلم، باب: إذا انتعل فليبدأ باليمين، وإذا خلع فليبدأ بالشمال (٢٠٩٧).

(٢) البخاري، باب: ينزع نعله اليسرى (٥٨٥٥)، ومسلم، باب: إذا انتعل فليبدأ باليمين، وإذا خلع فليبدأ بالشمال (٢٠٩٧).

(٣) قال النووي رحمه الله: قاعدة الشرع المستمرة أن كل ما كان من باب التزيين والتحسين استحَب فيه التَّيْمُنُ، وما كان بضد ذلك استحَب فيه التَّيَاسُّرُ، شرح النووي على مسلم (١٦٠/٣).

(٤) البخاري، باب: التَّيْمُنُ في الوضوء والغسل (١٦٨)، ومسلم في الطهارة، باب: التَّيْمُنُ في الطهور وغيره (٢٦٨).

(٥) البخاري، باب: تقليم الأظفار (٥٨٩٢)، ومسلم في الطهارة، باب: خصال الفطرة (٢٥٩).



الْقَزْعُ؟ قَالَ: يُخْلَقُ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكُ بَعْضٌ <sup>(١)</sup>.

٢٧٤- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ» <sup>(٢)</sup>.

٢٧٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ» <sup>(٣)</sup>.

## آداب الأكل

٢٧٦- عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا غُلَامُ، سَمَّ اللَّهُ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» فَمَا زِلْتُ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ <sup>(٤)</sup>.

٢٧٧- عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بَلْعُقِ الْأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ، وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّهِ الْبَرَكَةُ» <sup>(٥)</sup>.

٢٧٨- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا

(١) البخاري، باب: القزع (٥٩٢١)، ومسلم في اللباس والزينة، باب: كراهة القزع (٢١٢٠).

(٢) البخاري، باب: الوصل في الشعر برقم (٥٩٣٧)، ومسلم، باب: تحريم فعل الواصلة والمستوصلة (٢١٢٤).

(٣) البخاري، باب: المتشبهون بالنساء، والمتشبهات بالرجال (٥٨٨٥).

(٤) البخاري، باب: التسمية على الطعام والأكل باليمين (٥٣٧٦)، ومسلم، باب: آداب الطعام والشراب وأحكامهما (٢٠٢٢).

(٥) مسلم، باب: استحباب لعق الأصابع والقصة، وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يُصيبها من أذى، وكراهة مسح اليد قبل لعفها (٢٠٣٣).

أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعُهُ الثَّلَاثَ، قَالَ: وَقَالَ: «إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ

أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَذَى وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ»، وَأَمَرَنَا

أَنْ نَسَلُتْ (١) الْقَصْعَةَ، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ لَا تَذَرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَهَ» (٢).

٢٧٩- عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا آكُلُ مُتَكِنًا» (٣) (٤).

٢٨٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٍ، قَالَ: «مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ وَإِلَّا

تَرَكَهُ» (٥).

## آداب الشرب

٢٨١- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا (٦).

٢٨٢- عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ ٍ، أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ قَعَدَ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ فِي رَحْبَةِ الْكُوفَةِ، حَتَّى حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، ثُمَّ أَتَى بِمَاءٍ، فَشَرِبَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَذَكَرَ

(١) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: معناه نَمَسَحَهَا وَنَتَتَبَعَ مَا بَقِيَ فِيهَا مِنَ الطَّعَامِ، شَرَحَ النَّوَوِيُّ عَلَى مُسْلِمٍ (١٣ / ٢٠٧).

(٢) مسلم، باب: استحباب لعق الأصابع والقصعة، وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى، وكراهة مسح اليد قبل لعقها (٢٠٣٤).

(٣) قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: والحاصل أن الأكل مُتَكِنًا إِنْ كَانَ لِلتَّكَبُّرِ فَهُوَ مَمْنُوعٌ مُطْلَقًا، وَإِنْ كَانَ لُغْزٍ فَهُوَ جَائِزٌ بَدُونَ كِرَاهَةٍ، وَإِنْ كَانَ لِلرَّتِيحِ وَالتَّمَكُّنِ مِنْ اسْتِكْنَارِ الطَّعَامِ فَهُوَ خِلَافُ الْأَوَّلَى، وَذَكَرَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ أَدَبَ الْأَكْلِ أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ جَائِثًا عَلَى رُكْبَتِهِ وَظُهُورِ قَدَمَيْهِ أَوْ يَنْصِبَ الرَّجُلُ الْيَمْنَى وَيَجْلِسَ عَلَى الْيُسْرَى، ذَكَرَهُ الْعَيْنِيُّ فِي الْعَمْدَةِ وَالْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ [٩ / ٥٤٢].

(٤) البخاري، باب: الأكل مُتَكِنًا (٥٣٩٨).

(٥) البخاري، باب: ما عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا (٥٤٠٩)، ومسلم، باب: لا يعيب الطعام (٢٠٦٤).

(٦) مسلم، باب: كراهية الشرب قائمًا (٢٠٢٥).



رَأْسُهُ وَرِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضْلَهُ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُونَ الشُّرْبَ قِيَامًا، وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ<sup>(١)(٢)</sup>.

٢٨٣- عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا، وَيَقُولُ: «إِنَّهُ أَرَوَى وَأَبْرَأُ وَأَمْرًا<sup>(٣)</sup>»، قَالَ أَنَسٌ: «فَأَنَا أَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا»<sup>(٤)</sup>.

٢٨٤- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>(٥)</sup>، قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فِي السِّقَاءِ<sup>(٦)</sup>.

٢٨٥- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ<sup>(٧)</sup>، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا»<sup>(٨)</sup>.

(١) قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّمَا رَسَمَ الْبُخَارِيُّ هَذَا الْبَابَ (الشُّرْبُ قَائِمًا)؛ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَثَارَ فِيهَا كِرَاهِيَةَ الشُّرْبِ قَائِمًا، فَلَمْ تَصِحْ عِنْدَهُ، وَصَحَّتْ عِنْدَهُ أَحَادِيثُ الْإِبَاحَةِ فِي ذَلِكَ، وَعَمِلَ بِهَذَا الْخُلَفَاءُ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ بِهَا أئِمَّةُ الْفَتَوَى، وَرَوَى الطَّبْرِيُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ شَرِبَ قَائِمًا، وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَسَعْدِ بْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ، وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ وَطَاوُسَ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ مِثْلَهُ أَيْضًا. وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ كُرْهُ الشُّرْبِ قَائِمًا، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ، وَبِهِ قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ. وَالدَّلِيلُ عَلَى جَوَازِ ذَلِكَ أَنَّ الْأَكْلَ مُبَاحٌ قَائِمًا وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، فَكَذَلِكَ الشُّرْبُ، ذَكَرَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا نَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامًا، وَنَأْكُلُ وَنَحْنُ نَمْشِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ. قَالَ الطَّبْرِيُّ: وَأَحَادِيثُ النَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ لَيْسَتْ عَلَى وَجْهِ التَّحْرِيمِ، وَإِنَّمَا هِيَ عَلَى وَجْهِ التَّأْدِيبِ وَالْإِرْشَادِ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَرِبَ قَائِمًا، وَلَمْ يَرِدْ عَنْهُ أَنَّ أَحَدَ الْخَبَرِينَ نَاسَخَ لِلْآخِرِ. شَرَحَ صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ لِابْنِ بَطَّالٍ (٦/ ٧٢).

(٢) الْبُخَارِيُّ، بَابُ: الشُّرْبُ قَائِمًا (٥٦١٦).

(٣) أَرَوَى: أَكْثَرَ رِيًّا. أَبْرَأُ: أَبْرَأُ مِنْ أَلَمِ الْعَطَشِ. وَقِيلَ: أَسْلَمَ مِنْ مَرَضٍ أَوْ أَذَى يَحْصُلُ بِسَبَبِ الشُّرْبِ فِي نَفْسٍ وَاحِدَةٍ. أَمْرًا: أَسْهَلَ وَأَجْمَلَ انْسِيَاءً، شَرَحَ النَّوَوِيُّ عَلَى مُسْلِمٍ (١٣/ ١٩٩).

(٤) الْبُخَارِيُّ، بَابُ: الشُّرْبُ بِنَفْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ (٥٦٣١)، وَمُسْلِمٌ، بَابُ: كِرَاهَةُ التَّنَفُّسِ فِي الْإِنَاءِ (٢٠٢٨).

(٥) الْبُخَارِيُّ، بَابُ: الشُّرْبِ مِنْ قَمِ السِّقَاءِ (٥٦٢٨).

(٦) مُسْلِمٌ، بَابُ: قِضَاءِ الصَّلَاةِ الْفَائِتَةِ، وَاسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِ قِضَائِهَا (٦٨١).

## ما يُفعل إذا وقع الذُّبابُ في الشَّرَابِ ونحوه

٢٨٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ؛ فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَالْأُخْرَى شِفَاءٌ» <sup>(١)</sup>.

## المَضْمُضَةُ مِنَ اللَّبَنِ

٢٨٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ، وَقَالَ: «إِنَّ لَهُ دَسَمًا» <sup>(٢)</sup>.

(١) البخاري، باب: إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه؛ فإن في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى شفاء (٣٣٢٠).

(٢) البخاري، باب: هل يُمضمض من اللبن؟ (٢١١)، ومسلم، باب: نسخ الوضوء مما مست النار (٣٥٨).



## آداب الطريق

٢٨٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخْرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهَ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ» <sup>(١)</sup>.

٢٨٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «يُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ» <sup>(٢)</sup>.

٢٩٠- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّرِيقَاتِ»، فَقَالُوا: مَا لَنَا بِذَلِكَ، إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجَالِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا»، قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ» <sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري، باب: فضل التهجير إلى الظهر (٦٥٢)، ومسلم، باب: بيان الشهداء. وفي باب: فضل إزالة الأذى عن الطريق (١٩١٤).

(٢) البخاري، باب: من أخذ بالركاب ونحوه (٢٩٨٩)، ومسلم، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (١٠٠٩).

(٣) البخاري، باب: من أخذ بالركاب ونحوه (٢٤٦٥)، ومسلم، باب: النهي عن الجلوس في الطرقات وإعطاء الطريق حقه (٢١٢١).

## آداب السَّلام

- ٢٩١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ» <sup>(١)</sup>.
- ٢٩٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» <sup>(٢)</sup>.

## إِفْشَاءُ السَّلَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ

- ٢٩٣- قَالَ عَمَّارٌ: «ثَلَاثٌ مَنْ جَمَعَهُنَّ فَقَدْ جَمَعَ الْإِيمَانَ: الْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِكَ، وَبَذْلُ السَّلَامِ لِلْعَالَمِ، وَالْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِقْتَارِ» <sup>(٣)</sup>.

## رَدُّ السَّلَامِ عَلَى مَنْ أَرْسَلَ لَكَ السَّلَامَ

- ٢٩٤- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَائِشُ، هَذَا جِبْرِيلُ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ»، قُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَبَعْضُهَا: وَبَرَكَاتُهُ <sup>(٤)</sup>.

(١) مسلم، باب: بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن محبة المؤمنين من الإيمان، وأن إفشاء السلام سبب لحصولها (٥٤).

(٢) البخاري باب: إفشاء السلام من الإسلام (٢٨)، ومسلم، باب: بيان تفاضل الإسلام، وأي أموره أفضل (٣٩).

(٣) البخاري باب: إفشاء السلام من الإسلام (١ / ١٥).

(٤) البخاري، باب: ذكر الملائكة (٣٢١٧)، ومسلم في فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة ▲ (٢٤٤٧).



## آداب الاستئذان

٢٩٥- عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ٥، قَالَ: اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرِ فِي حُجْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَذْرَى يَحْكُ بِه رَأْسَهُ، فَقَالَ: «لَوْ أَعْلَمَ أَنَّكَ تَنْتَظِرُ لَطَعْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الْاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ»<sup>(١)</sup>.

٢٩٦- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ٥، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ، إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ، فَقَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ؟ قُلْتُ: اسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا اسْتَأْذَنْ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ»، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتُقِيمَنَّ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ، أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ أَبِي بَنْ كَعْبٍ: وَاللَّهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ، فَكُنْتُ أَصْغَرَ الْقَوْمِ فَقُمْتُ مَعَهُ، فَأَخْبَرْتُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

٢٩٧- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ٦، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا»<sup>(٣)</sup>.

(١) البخاري، باب: الاستئذان من أجل البصر (٦٢٤١)، ومسلم، باب: تحريم النظر في بيت غيره (٢١٥٦).

(٢) البخاري، باب: التسليم والاستئذان ثلاثاً (٦٢٤٥)، ومسلم، باب: الاستئذان (٢١٥٣).

(٣) البخاري، باب: لا يطرق أهله ليلاً إذا أطال الغيبة؛ مخافة أن يخونهم أو يلتبس عثراتهم (٥٢٤٤).

## آداب المجالس

٢٩٨- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ١، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ» (١).

٢٩٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٢، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ»، وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ: «مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ» (٢).

٣٠٠- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كُفِّ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، أَوْ يَفِرُّونَ مِنْهُ، صَبَّ فِي أُنْثَاهِ الْآنُكَ (٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةَ عَذْبٍ، وَكُفِّ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ» (٤).

## المدح في المجالس

٣٠١- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَنَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» مِرَارًا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ أَحْسِبُ فُلَانًا، وَاللَّهُ حَسِيبُهُ، وَلَا أَرْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ» (٥).

(١) البخاري، باب: لا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ (٦٢٦٩)، ومسلم، باب: تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح (٢١٧٧).

(٢) مسلم، باب: إذا قام من مجلسه ثم عاد فهو أحقُّ به (٢١٧٩).

(٣) قال ابنُ الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: هو الرصاص القلعي، كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤ / ١٤٩).

(٤) البخاري، باب: مَنْ كَذَّبَ فِي حِلْمِهِ (٧٠٤٢).

(٥) البخاري، باب: إذا زكَّى رجلٌ رجلاً كفاه (٢٦٦٢)، ومسلم، باب: النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط (٣٠٠٠).



## الحذر من احتقار المسلم

٣٠٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِحَسَبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ» (١).

## آداب التناجي

٣٠٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٥، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخَرِ، حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزِنَهُ» (٢).

## حفظ اللسان

٣٠٤- عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْخُزَاعِيِّ ٥، قَالَ: سَمِعَ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ» (٣).

٣٠٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا، يَزُلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ» (٤).

٣٠٦- عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ٥، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ» (٥).

(١) مسلم، باب: تحريم ظلم المسلم، وخذله، واحتقاره ودمه، وعرضه، وماله (٢٥٦٤).

(٢) البخاري، باب: لا يتناجى اثنان دون الثالث (٦٢٨٨)، ومسلم، باب: تحريم مُناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضا (٢١٨٣).

(٣) البخاري باب: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ (٦٠١٨)، ومسلم، باب: الحث على إكرام الجار والضيف (٤٧).

(٤) البخاري، باب: حفظ اللسان (٦٤٧٧)، ومسلم، باب: التكلم بالكلمة يهوي بها في النار (٢٩٨٨).

(٥) البخاري، باب: حفظ اللسان (٦٤٧٤).

## خُلِقَ الصِّدْقُ

٣٠٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صَدِيقًا. وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا»<sup>(١)</sup>.

## خُلِقَ صِدْقُ الْحَالِ

٣٠٨- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقُولُ إِنَّ زَوْجِي أَعْطَانِي مَا لَمْ يُعْطِنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُتَشَبِّعُ<sup>(٢)</sup> بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ»<sup>(٣)</sup>.

## صِفَاتُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ

٣٠٩- عَنْ أَبِي مُوسَى ُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوِّءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ؛ فَحَامِلُ الْمِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ: إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً»<sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري، باب: قول الله تعالى: ﴿لَا يَجْرِمُكُمْ ذُنُوبُكُمْ عَلَى ذُنُوبِكُمْ فَتَرْجَمُوا﴾ [التوبة: ١١٩]، وما ينهى عن الكذب برقم (٦٠٩٤)، ومسلم، باب: قبح الكذب وحسن الصدق (٢٦٠٧).

(٢) قال أبو عبيد: هو المتزین بأكثر مما عنده يتكثر بالباطل ويتزين به، كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤/٤٠٢).

(٣) البخاري، باب: المتشبع بما لم ينل، وما ينهى من افتخار الضرة (٥٢١٩)، ومسلم، باب: النهي عن التزوير في اللباس وغيره (٢١٣٠).

(٤) البخاري، باب: المسك (٥٥٣٤)، ومسلم، باب: استحباب مجالسة الصالحين (٢٦٢٨).



## فَضْلُ الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ

٣١٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ر، قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا» <sup>(١)</sup>.

٣١١- عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ ر، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ» <sup>(٢)</sup>.

## طَلَاقَةُ الْوَجْهِ عِنْدَ الْلِقَاءِ

٣١٢- عَنْ أَبِي ذَرٍّ ر، قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ» <sup>(٣)</sup>.

## خُلُقُ التَّوَّاضُعِ

٣١٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ر، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ» <sup>(٤)</sup>.

٣١٤- عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ ر، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا، فَقَالَ: «وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ» <sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري، باب: صفة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣٥٥٩)، ومسلم، باب: كثرة حياته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢٣٢١).

(٢) مسلم، باب: تفسير البر والإثم (٢٥٥٣).

(٣) مسلم، باب: استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء (٢٦٢٦).

(٤) مسلم، باب: استحباب العفو والتواضع (٢٥٨٨).

(٥) مسلم، باب: الصفات التي يُعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (٢٨٦٥).

## خُلِقَ الْحَيَاءُ

٣١٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ، وَهُوَ يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، يَقُولُ: إِنَّكَ لَتَسْتَحْيِي، حَتَّى كَأَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ أَضَرَّ بِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعُهُ؛ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ» <sup>(١)</sup>.

٣١٦- عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ» <sup>(٢)</sup>.

٣١٧- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ» <sup>(٣)</sup>.

٣١٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ» <sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري، باب: الحياء من الإيمان (٢٤)، ومسلم، باب: بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها (٣٦).

(٢) البخاري، باب: الحياء (٦١١٧)، ومسلم، باب: بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها (٣٧).

(٣) مسلم، باب: بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها (٣٧).

(٤) البخاري، باب: أمور الإيمان (٩)، ومسلم، باب: بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها (٣٥).



## خُلِقَ الْعَفَافُ

٣١٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى، وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى» <sup>(١)</sup>.

٣٢٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم شَبَابًا لَا نَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ؛ فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ» <sup>(٢)</sup>.

## غَضُ الْبَصَرِ

٣٢١- عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ نَظَرِ الْفُجَاءَةِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي <sup>(٣)</sup>.

## عَدَمُ الدُّخُولِ عَلَى النِّسَاءِ

٣٢٢- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ الْحَمَوَ؟ قَالَ: «الْحَمَوُ الْمَوْتُ» <sup>(٤)</sup>.

(١) مسلم، باب: التَّعَوُّذُ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلَ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ يَعْمَلْ (٢٧٢١).

(٢) البخاري، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ؛ لِأَنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَهَلْ يَتَزَوَّجُ مَنْ لَا أَرْبَ لَهُ فِي النِّكَاحِ؟» (٥٠٦٥)، ومسلم، باب: استحباب النِّكَاحِ لِمَنْ تَأَقَّتْ نَفْسُهُ إِلَيْهِ (١٤٠٠).

(٣) مسلم، باب: نظر الفجاءة (٢١٥٩).

(٤) البخاري، باب: لَا يَخْلُونُ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا ذُو مَحَرِّمٍ، وَالدُّخُولُ عَلَى الْمَغِيبَةِ (٥٢٣٢)، ومسلم، باب: تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها برقم (٢١٧).

٣٢٣- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، وَلَا تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا مُحَرَّمٌ»، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اكْتَتَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا، وَخَرَجْتُ امْرَأَتِي حَاجَةً، قَالَ: «أَذْهَبْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ» (١).

٣٢٤- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَايِعُ النِّسَاءَ بِالْكَلَامِ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا فِي مَتْلُبِكُمْ مَا يَكُونُ لَكُمْ بِهِ مَثَلٌ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى النَّبِيِّ وَلَا إِلَى السُّلْطَانِ الْمَوْحُودِ فَكَذَلِكَ يَتَّبِعُونَ الْأَمْرَ الْغَلِيظَ الَّذِي ظَنَرْتُمْ أَنَّه خَيْرٌ فَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُخْلَفُونَ﴾ (٢).

### حُبُّ الْخَيْرِ لِلْغَيْرِ

٣٢٥- عَنْ أَنَسٍ ٣، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» (٣).

٣٢٦- عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ٤، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي أَبْذِعُ بِي (٤) فَاخْمِلْنِي، فَقَالَ: «مَا عِنْدِي»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَذْلُهُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ» (٥).

(١) البخاري، باب: من اكتتب في جيش فخرجت امرأته حاجّة، أو كان له عُذر، هل يؤذن له (٣٠٠٦)؟ ومسلم، باب: سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره (١٣٤١).

(٢) البخاري، باب: بيعة النساء (٧٢١٤).

(٣) البخاري، باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه (١٣)، ومسلم، باب: الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه (٤٥).

(٤) قال السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ: أي هلكت راحلتي وانقطعت بي. شرح السيوطي على مسلم (٤/ ٤٩٠).

(٥) مسلم، باب: فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره، وخلافته في أهله بخير (١٨٩٣).



## دَعْوَةُ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ

٣٢٧- عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ٭، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ» (١).

٣٢٨- عَنْ صَفْوَانَ -وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ، وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ- قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَنْزِلِهِ، فَلَمْ أَجِدْهُ وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، فَقَالَتْ: أَتُرِيدُ الْحَجَّ الْعَامَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلٍ» (٢).

## خُلُقُ الرَّفْقِ

٣٢٩- عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ٭، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ يُحَرِّمِ الرَّفْقَ يُحَرِّمِ الْخَيْرَ» (٣).

٣٣٠- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ» (٤).

(١) مسلم، باب: فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب (٢٧٣٢).

(٢) مسلم، باب: فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب (٢٧٣٢).

(٣) مسلم، باب: فضل الرفق (٢٥٩٢).

(٤) مسلم، باب: فضل الرفق (٢٥٩٣).

٣٣١- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»<sup>(١)</sup>.

٣٣٢- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: «مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ بِهَا»<sup>(٢)</sup>.

### خُلِقَ الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ

٣٣٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُوتِيَ خَانَ»<sup>(٣)</sup>.

### خُلِقَ الرَّحْمَةُ

٣٣٤- عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ»<sup>(٤)</sup>.

٣٣٥- عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: تُقْبِلُونَ الصَّبِيَّانَ؟ فَمَا تُقْبِلُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْ أَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم، باب: فضل الرفق (٢٥٩٤).

(٢) البخاري، باب: صفة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣٥٦٠)، ومسلم، باب: مباحثته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للأنثام (٢٣٢٧).

(٣) البخاري، باب: علامة المنافق (٣٣)، ومسلم، باب: بيان خصال المنافق (٥٩).

(٤) البخاري، باب: رحمة الناس والبهائم (٦٠١٣)، ومسلم في الفضائل، باب: رحمته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصبيان والعيال (٢٣١٩).

(٥) البخاري، باب: رحمة الولد وتقبيله ومعانقته (٥٩٩٨)، ومسلم، باب: رحمته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصبيان والعيال (٢٣١٧).



٣٣٦- عَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ٥، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى» (١).

### الحُبُّ فِي اللَّهِ

٣٣٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِيَّالِي؟ الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي» (٢).

### التعاون على البرِّ والتقوى

٣٣٨- عَنْ أَبِي مُوسَى ٥، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»، وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ (٣).

### الإيثار والمواساة

٣٣٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي مَجْهُودٌ، فَأَرْسَلْ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ، فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ، ثُمَّ أَرْسَلَتْ إِلَى أُخْرَى، فَقَالَتْ: مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى قُلْنَ كُلُّهُنَّ مِثْلَ ذَلِكَ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ، فَقَالَ: «مَنْ يُضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ ٥؟»، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاِنْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ، فَقَالَ:

(١) البخاري، باب: رحمة الناس والبهائم (٦٠١١)، ومسلم، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (٢٥٨٦).

(٢) مسلم، باب: في فضل الحب في الله (٢٥٦٦).

(٣) البخاري، باب: تعاون المؤمنين بعضهم بعضًا (٦٠٢٦)، ومسلم في البر والصلة والآداب، باب: تراحم المؤمنين

وتعاطفهم وتعاضدهم (٢٥٨٥).

لَا مَرَاتِهِ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: لَا إِلَّا قَوْتُ صَبْيَانِي، قَالَ: فَعَلَّيْهِمْ بِشَيْءٍ، فَإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنَا فَأُطْفِئِ السِّرَاجَ، وَأَرِيهِ أَنَّا نَأْكُلُ، فَإِذَا أَهْوَى لِيَأْكُلَ، فَقُومِي إِلَى السِّرَاجِ حَتَّى تُطْفِئِيهِ، قَالَ: فَقَعَدُوا وَأَكَلَ الضَّيْفُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «قَدْ عَجَبَ اللَّهُ مِنْ صَنِيعِكُمَا بِضَيْفِكُمَا النَّيْلَةَ»<sup>(١)</sup>.

### ما جاء في الصَّبَرِ

٣٤٠- عَنْ صُهَيْبِ بْنِ سِنَانٍ ٭، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»<sup>(٢)</sup>.

### آداب الهدية

#### قبول الهدية ولو كانت قليلة

٣٤١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٭، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ أَوْ كُرَاعٍ<sup>(٣)</sup> لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ أَوْ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري، باب: قول الله: ﴿يٰٓأَيُّهَا الَّذِيْنَ يُدْعٰى اِلَى الْغَدَاةِ﴾ [الحشر: ٩] (٣٧٩٨)، ومسلم، باب: إكرام الضيف وفضل إثارة (٢٠٥٤).

(٢) مسلم، باب: المؤمن أمره كله خير (٢٩٩٩).

(٣) قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: كُرَاعُ الشاة، قال ابن قتيبة: الكُرَاعُ من الإنسان إلى ما دون الركبة، ومن الدواب ما دون الكعب، كشف المشكل من حديث الصحيحين (٥٤١/٣).

كُرَاعُ الشاة، قال ابن قتيبة: الكُرَاعُ من الإنسان إلى ما دون الركبة، ومن الدواب ما دون الكعب.

(٤) البخاري، باب: القليل من الهبة (٢٥٦٨).



٣٤٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لَجَارَتِهَا، وَلَوْ فَرَسِنَ شاةٍ (١)» (٢).

### عَدَمُ رَدِّ الطَّيِّبِ أَوْ الرِّيحَانِ

٣٤٣- عَنْ أَنَسٍ ٥، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ (٣).

### الْعَدْلُ

٣٤٤- عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ٥، قَالَ: نَحَلَنِي (٤) أَبِي نُحْلًا، ثُمَّ أَتَى بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُشْهَدَهُ، فَقَالَ: «أَكُلْ وَلَدِكَ أَعْطَيْتَهُ هَذَا؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «أَلَيْسَ تُرِيدُ مِنْهُمْ الْبِرَّ مِثْلَ مَا تُرِيدُ مِنْ ذَا؟»، قَالَ: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّيَ لَا أَشْهَدُ». وفي رواية: «فَلَا تُشْهَدُنِي إِذَنْ؛ فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ» (٥).

(١) قال ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: قوله فرسن شاة هو ما فوق الحافر، فتح الباري لابن حجر (١/ ١٦٦).

(٢) البخاري، باب: لا تحقرن جارة لجارتها (٦٠١٧)، ومسلم، باب: الحث على الصدقة ولو بقليل (١٠٣٠).

(٣) البخاري، باب: من لم يرد الطيب (٥٩٢٩).

(٤) أي: أعطاني عطية، والنحل والنحلة: العطية بغير عوض، منة المنعم في شرح صحيح مسلم (٣/ ٨٤).

(٥) مسلم، باب: كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة (١٦٢٣).

## الحلم والأناة

٣٤٥- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ َ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَشَجِّ أَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ: «إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ»<sup>(١)</sup>.

## التَّحذِيرُ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْمَذْمُومَةِ

### تَحْرِيمُ التَّحَاسُدِ وَالتَّبَاغُضِ وَالتَّدَابُرِ

٣٤٦- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ َ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابُرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»<sup>(٢)</sup>.

### تَحْرِيمُ الظَّنِّ وَالتَّجَسُّسِ

٣٤٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ َ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابُرُوا، وَلَا تَبَاغُضُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»<sup>(٣)</sup>.

(١) مسلم، باب: الأمر بالإيمان بالله ورسوله، وشرائع الدين، والدعاء إليه (١٧).

(٢) البخاري، باب: ما ينهى عن التحاسد والتدابير (٦٠٦٥)، ومسلم، باب: تحريم التحاسد والتباغض والتدابير (٢٥٥٩).

(٣) البخاري، باب: لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع (٥١٤٣)، ومسلم، باب: تحريم الظن والتجسس

والتنافس (٢٥٦٣).



## تَحْرِيمُ الْهَجْرِ فَوْقَ ثَلَاثِ بَلَا غُذْرٍ شَرْعِي

٣٤٨- عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ٥، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»<sup>(١)</sup>.

## مُقَابَلَةُ النَّاسِ بِوَجْهَيْنِ

٣٤٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِهِ، وَهَوْلَاءَ بِوَجْهِهِ»<sup>(٢)</sup>.

## كَرَاهَةُ الْمَسْأَلَةِ لِلنَّاسِ

٣٥٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا، فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ»<sup>(٣)</sup>.

٣٥١- عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ٥، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غَنَى، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفَهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري، باب: الهجرة (٦٠٧٧)، ومسلم، باب: تحريم الهجر فوق ثلاث بلا غذر شرعي (٢٥٦٠).

(٢) البخاري، باب: ما قيل في ذي الوجهين (٦٠٥٨)، ومسلم، باب: ذم ذي الوجهين وتحريم فعله (٢٥٢٦).

(٣) مسلم، باب: كراهة المسألة للناس (١٠٤١).

(٤) البخاري، باب: الاستغفار عن المسألة (١٤٦٩)، ومسلم، باب: فضل التعفف والصبر (١٠٥٣).

## قِتَالُ الْمُسْلِمِينَ بِغَيْرِ حَقٍّ مَعْصِيَةٍ وَكَبِيرَةٍ

٣٥٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا» (١) «(٢)».

### الْغَضَبُ

٣٥٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَبُ»، فَرَدَّدَ مَرَارًا، قَالَ: «لَا تَغْضَبُ» (٣).

٣٥٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٥، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ» (٤)، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ» (٥).

### الخاتمة

- (١) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «فليس منا»: مذهب أهل السنة والفقهاء وهي أن من حمل السلاح على المسلمين بغير حق ولا تأويل ولم يستحلّه فهو عاص ولا يكفر بذلك، فإن استحلّه كفر، شرح النووي على مسلم (١٠٨ / ٢).
- (٢) البخاري، باب: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا» (٧٠٧٠)، ومسلم، باب: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا» (٩٨).
- (٣) البخاري، باب: الحذر من الغضب (٦١١٦).
- (٤) قال ابنُ الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: الصُّرْعَةُ بفتح الراء: الذي يَصْرَعُ الرجال. وبسكونها: الذي يصرعونه، كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣ / ٣٣٦).
- (٥) البخاري، باب: الحذر من الغضب (٦١١٤)، ومسلم في البر والصلة والآداب، باب: فضل مَنْ يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ (٢٦٠٩).



قال النَّوَوِيُّ ̎ (١): «ينبغي لمن كان له وظيفة من الذِّكْرِ في وقت من ليل أو نهار، أو عَقِبَ صلاة أو حالة من الأحوال ففَاتَتْهُ أَنْ يَتَذَكَّرَهَا وَيَأْتِي بِهَا إِذَا تَمَكَّنَ مِنْهَا وَلَا يُهْمِلُهَا؛ فَإِنَّهُ إِذَا اعْتَادَ الْمُلَازِمَةَ عَلَيْهَا لَمْ يُعْرِضْهَا لِلتَّفْوِيتِ، وَإِذَا تَسَاهَلَ فِي قِضَائِهَا سَهَّلَ عَلَيْهِ تَضْيِيعُهَا فِي وَقْتِهَا».

وقد ثَبَتَ فِي صحيح مسلم، عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ̎ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ» (٢).

تَمَّ الْكِتَابُ وَرَبُّنَا مُحَمَّدٌ وَلَهُ الْمَكَارِمُ وَالْعُلَى وَالْجُودُ  
وَعَلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُهُ مَا نَاحَ قَمَرِي وَأُورِقَ عُودُ

\*\*\*

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

مساء يوم الإثنين

٤ ذي الحجة ١٤٤٣ هـ



(١) الأذكار للنووي ت الأرئووط (ص: ١٣).

(٢) مسلم، باب: جامع صلاة الليل، ومن نام عنه أو مرض (٧٤٧).

## المراجع

- ١- صحيح البخاري.
- ٢- صحيح مسلم.
- ٣- معجم ابن الأعرابي: أبو سعيد بن الأعرابي.
- ٤- معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود: الخطابي.
- ٥- شرح صحيح البخاري: ابن بطال.
- ٦- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: أبو نعيم الأصبهاني.
- ٧- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: الخطيب البغدادي.
- ٨- سير أعلام النبلاء ط الرسالة.
- ٩- كشف المشكل من حديث الصحيحين: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي.
- ١٠- الأذكار للنووي ط ابن حزم.
- ١١- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي.
- ١٢- صفة الصفوة: ابن الجوزي.
- ١٣- مجموع الفتاوى: ابن تيمية.
- ١٤- الوابل الصيب من الكلم الطيب: ابن قيم الجوزية.
- ١٥- زاد المعاد في هدي خير العباد: ابن قيم الجوزية.
- ١٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن رجب.
- ١٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني.
- ١٨- غاية النهاية في طبقات القراء: ابن الجزري.
- ١٩- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي.
- ٢٠- المفاتيح في شرح المصابيح: الشَّيرازيُّ الحَنَفِيُّ المشهورُ بالمُظْهَرِي.
- ٢١- فيض القدير شرح الجامع الصغير: زين الدين محمد المناوي القاهري.



٢٢- الإفهام في شرح عمدة الأحكام: ابن باز.

٢٣- فتاوى نور على الدرب: ابن باز بعناية الشويعر (١٧٢ / ٨).

٢٤- تيسير العلام شرح عمدة الأحكام: الشيخ البسام.

٢٥- مجموع فتاوى ورسائل العثيمين: ابن عثيمين.

٢٦- البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج للشيخ: محمد بن علي بن آدم الإتيوبي.

٢٧- السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير: الشيخ علي بن الشيخ أحمد الشهير بالعزيزي.

٢٨- الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمّى: الكوكب الوهاج والرّوض البّهّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، جمع وتأليف: محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهزري الشافعي.

٢٩- فتاوى الشبكة الإسلامية (٩ / ٥٥١٢)، بترقيم الشاملة آلياً.

٣٠- أصول العقيدة - عبد الرحيم السلمي (١ / ٢)، بترقيم الشاملة آلياً.



## الفهرس

- تقديم معالي الشيخ الأستاذ الدكتور / غالب بن محمد بن أبو القاسم الحامضي ٣
- تقديم أ. د. يحيى بن عبدالله البكري الشهري..... ٥
- المُقدِّمة ..... ١٠
- الأذكار اليومية..... ١٥
- فَضْلُ الذِّكْرِ وَالتَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى..... ١٧
- فضل البيت الذي يُذكر الله فيه ..... ١٨
- فَضْلُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ..... ١٨
- الدُّعاء عند دُخُولِ الْخَلَاءِ..... ١٩
- فضل الوُضوء والذِّكْر بعده ..... ١٩
- صلاة ركعتين بَعْدَ كُلِّ وُضوء ..... ٢٠
- ما يُقال عند سَماعِ الأذان ..... ٢١
- ما يُقال عند قول المؤذِّن: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ... ٢٢
- دُعاء الخروج إلى المسجد للصَّلَاة..... ٢٢
- دُعاء دخول المسجد والخُروج منه ..... ٢٣
- دُعاء الاستِفتاح في الصَّلَاة..... ٢٤
- دُعاء الاستِفتاح في صلاة الليل ..... ٢٦



- ٢٨ ..... دُعاء الوسوسة في الصلّاة والقراءة
- ٢٩ ..... أدعية الرُّكوع في الصلّاة
- ٣٠ ..... دُعاء الرِّفْع من الرُّكوع
- ٣٢ ..... أدعية السُّجود
- ٣٤ ..... التَّشَهُّد
- ٣٥ ..... ما يَقول الرَّجُل إذا كَلَّمه إنسانٌ وهو في الصلّاة أو أراد أن يُنَبِّه الإمام
- ٣٧ ..... الدُّعاء قبل السَّلَام
- ٣٨ ..... الأذكار بَعْد الصَّلَاة
- ٤٠ ..... صَيَغ التَّسْبِيح بعد الصلاة
- ٤١ ..... السُّنَّة صلاة النَّافِلَة في البيت
- ٤٢ ..... سُجود التِّلَاوَة
- ٤٣ ..... دُعاء صلاة الاستِخارة
- ٤٤ ..... الجُلوس في المُصلّى بعد صلاة الفَجْرِ حتّى تَطْلُع الشَّمْسُ
- ٤٥ ..... أذكار الصَّبَّاح والمَساء
- ٥٠ ..... تَعْوِذ الأولاد
- ٥١ ..... دُعاء دخول البيت
- ٥٢ ..... ما يُقال عند الطَّعام
- ٥٣ ..... دُعاء الفَراغ من الطَّعام

- ٥٤ ..... الدُّعاء إذا أكل عند أحد
- ٥٥ ..... ما يُدعى لمن ليس ثوبًا جديدًا
- ٥٦ ..... ما يُقال في تشميت العاطس
- ٥٦ ..... ما يُقال لمن عطس أكثر من ثلاث
- ٥٧ ..... ما يُفعل عند التناوب
- ٥٨ ..... ما يفعل المسلم إذا أقبل الليل
- ٥٩ ..... أذكار النوم والاستيقاظ منه
- ٦٠ ..... فضل قراءة أو آخر سورة البقرة كل ليلة
- ٦٦ ..... قراءة العشر الآيات من آخر سورة آل عمران بعد الاستيقاظ لقيام الليل
- ٦٧ ..... الرؤيا والأحلام
- ٦٩ ..... ما يقول إذا (تعار) استيقظ من الليل
- ٧٠ ..... في الليل ساعةٌ مُستجابٌ فيها الدعاء
- ٧١ ..... غسل اليدين بعد الاستيقاظ من النوم
- ٧٢ ..... أدعية السفر
- ٧٣ ..... إذا صعد أو هبط في طريق سفره
- ٧٣ ..... إذا أسحر في سفره
- ٧٤ ..... الرجوع من السفر (الحج أو العمرة وغيره)
- ٧٥ ..... الدعاء للمُتزوج بعد عقد النكاح



- ٧٦ ..... ما يَقُول عند الجَماع
- ٧٦ ..... السُّنَّة مع المولود
- ٧٧ ..... مَشْرُوعِيَّة السَّلَام بدءًا وإجابة
- ٧٨ ..... رُدُّ السَّلَام على أهل الدِّمَّة
- ٧٩ ..... كيف يَرُدُّ المُصَلِّي على مَنْ سَلَّمَ عليه؟
- ٨٠ ..... ما يَقُول إذا عَصَفَت الرِّيحُ
- ٨٠ ..... ما يَقُول إذا حُبِسَ المَطَرُ
- ٨١ ..... ما يَقُولُ إذا نَزَلَ المَطَرُ
- ٨١ ..... ما يُفَعَّل عند نُزُولِ المَطَرِ
- ٨٢ ..... ما يُقال بعد نزول المطر
- ٨٢ ..... ما يُقال إذا خَافَ الضَّرَرُ مِنْ نُزُولِ المَطَرِ
- ٨٣ ..... الذِّكْر عند رؤية باكورة الثَّمَرِ
- ٨٤ ..... ما يُقال ويُفَعَّل عند الخُسُوفِ
- ٨٤ ..... ما يُقال عند الكَرْبِ
- ٨٥ ..... الدُّعاء عند مُلاقاة العَدُوِّ
- ٨٦ ..... ذِكر مَنْ خَافَ قومًا
- ٨٦ ..... ما يَقُولُ إذا غَلَبَهُ أمرٌ
- ٨٧ ..... دُعاء قَضَاءِ الدِّينِ

- ٨٨ ..... دُعَاء مَنْ أَحْسَسَ بِوَجَعٍ
- ٨٩ ..... الدُّعَاءُ لِلْمَرِيضِ عِنْدَ عِيَادَتِهِ
- ٩١ ..... مَا يُقْرَأُ عَلَى الْمَلْدُوغِ
- ٩٢ ..... مَا يَقُولُهُ إِذَا سُئِلَ عَنْ حَالِ قَرِيْبِهِ الْمَرِيضِ
- ٩٢ ..... مَا يَقُولُهُ إِذَا خَافَ الْفِتْنَةَ مِنْ ضَرِّ أَصَابِهِ
- ٩٣ ..... دُعَاء مَنْ أَيْسَ مِنْ حَيَاتِهِ
- ٩٣ ..... مَا يُقَالُ لِلْمُحْتَضِرِ
- ٩٤ ..... الدُّعَاءُ لِلْمَيِّتِ بَعْدَ تَغْمِيضِ عَيْنَيْهِ
- ٩٥ ..... الصَّلَاةُ عَلَى الْجِنَازَةِ
- ٩٦ ..... الدُّعَاءُ لِلْمَيِّتِ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ
- ٩٦ ..... التَّغْزِيَةُ
- ٩٧ ..... دُعَاءُ زِيَارَةِ الْمَقَابِرِ
- ٩٨ ..... دُعَاء مَنْ أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ
- ٩٨ ..... الدُّعَاءُ عَلَى الْعَدُوِّ
- ٩٩ ..... مَا يَقُولُ إِذَا غَضِبَ
- ٩٩ ..... مَا يُقَالُ عِنْدَ سَمَاعِ الدِّيَكِ وَعِنْدَ صَوْتِ الْحِمَارِ
- ١٠٠ ..... التَّلْبِيَةُ
- ١٠٠ ..... الْاِشْتِرَاطُ عِنْدَ الْإِحْرَامِ



- ١٠١ ..... ما يُقال إذا حاذى الحَجَرُ الأسود
- ١٠٢ ..... ما يُقال وهو ذاهِبٌ للصَّلَاةِ خَلْفَ المَقَامِ مِنْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ
- ١٠٣ ..... دُعَاءُ الصَّافَا والمَرْوَةِ
- ١٠٤ ..... ما يُفَعَّلُ عِنْدَ المَشْعَرِ الحَرَامِ
- ١٠٤ ..... ما يُفَعَّلُ عِنْدَ رَمِي الحِمَارِ
- ١٠٥ ..... الذِّكْرُ فِي عَشْرِ ذِي الحِجَّةِ وَأَيَّامِ التَّشْرِيقِ
- ١٠٦ ..... الذِّكْرُ عَنِ الذَّبْحِ
- ١٠٧ ..... دُعَاءُ مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا
- ١٠٨ ..... ما يُقال عِنْدَ التَّعَجُّبِ مِنَ الشَّيْءِ
- ١٠٨ ..... قِرَاءَةُ سُورَةِ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) كُلَّ لَيْلَةٍ
- ١٠٩ ..... فَضْلُ صَلَاةِ الضُّحَى
- ١٠٩ ..... صَلَاةُ ثِنْتَيْ عَشْرَةٍ رَكْعَةً فِي الْيَوْمِ نَافِلَةٍ
- ١١٠ ..... فَضْلُ النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ
- ١١١ ..... فَضْلُ رَاتِبَةِ الْفَجْرِ وَمَا وَرَدَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِيهَا
- ١١٢ ..... سُنَّةُ الاضْطِجَاعِ بَعْدَ سُنَّةِ الْفَجْرِ
- ١١٣ ..... الْوَقَايَةُ مِنَ السِّحْرِ وَالسُّمِّ
- ١١٣ ..... صِيَامُ الْأَيَّامِ الْبَيْضِ
- ١١٤ ..... دُعَاءُ جَامِعٍ

- فَضْلُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَالْفَجْرِ ..... ١١٥
- فَضْلُ صَلَاةِ النَّوَافِلِ ..... ١١٥
- صَلَاةُ الْوُثْرِ ..... ١١٦
- الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ قُبَاء ..... ١١٦
- الصَّلَاةُ فِي النَّعْلَيْنِ إِذَا تَحَقَّقَتْ طَهَارَتُهُمَا ..... ١١٧
- تَعْجِيلُ الْفِطْرِ إِذَا تَحَقَّقَ غُرُوبُ الشَّمْسِ ..... ١١٨
- السُّحُور ..... ١١٨
- الذَّهَابُ إِلَى مُصَلَّى الْعِيدِ مِنْ طَرِيقٍ وَالْعَوْدَةُ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ ..... ١١٨
- سَاعَةُ الْإِجَابَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ..... ١١٩
- التَّبَكُّيرُ إِلَى صَلَاةِ الْجُمُعَةِ ..... ١٢٠
- الدُّعَاءُ وَالِاسْتِغْفَارُ فِي ثَلَاثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ ..... ١٢٠
- دُعَاءُ الْإِنْسَانِ لِمَنْ أَطْعَمَهُ أَوْ سَقَاهُ ..... ١٢١
- مَا يَعْصِمُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الدَّجَالِ ..... ١٢١
- الدُّعَاءُ لِمَنْ عَرَضَ عَلَيْكَ مَالُهُ ..... ١٢٢
- فَضْلُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ..... ١٢٢
- الدُّعَاءُ لِمَنْ سَبَّيْتَهُ ..... ١٢٣
- اسْتِحْبَابُ قَتْلِ الْوَزَغِ ..... ١٢٤
- الدِّكْرُ الْمُطْلَقُ ..... ١٢٤



- ١٢٩ ..... الآداب والأخلاق
- ١٣١ ..... تَوَطُّة
- ١٣٣ ..... الأدب مع الله ﷻ
- ١٣٤ ..... الأدب مع الله تعالى في الدعاء
- ١٣٥ ..... الأدب مع رسول الله ﷺ
- ١٣٦ ..... الأدب مع الصحابة الكرام رضوان الله عليهم
- ١٣٦ ..... آداب المصلي
- ١٣٧ ..... أخلاق الصائم
- ١٣٧ ..... مَنْ دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ
- ١٣٨ ..... بِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَأَنْهَمَا أَحَقُّ بِهِ
- ١٤٠ ..... صَلَةُ أَصْدِقَاءِ الْوَالِدَيْنِ
- ١٤٠ ..... التَّصَدُّقُ عَنْهُمَا بَعْدَ مَوْتِهِمَا
- ١٤٠ ..... عَدَمُ الْإِنْتِسَابِ لِغَيْرِ الْوَالِدَيْنِ
- ١٤١ ..... عَدَمُ التَّسَبُّبِ فِي شَتْمِهِمَا
- ١٤٢ ..... صَلَةُ الرَّجَمِ
- ١٤٢ ..... مُقَابَلَةُ الْقَطِيعَةِ بِالصَّلَاةِ
- ١٤٣ ..... بِرُّ الْخَالَةِ وَصِلَتُهَا
- ١٤٣ ..... الْحَذَرُ مِنَ الْقَطِيعَةِ

- ١٤٤ ..... تقديم الهدايا للأرحام
- ١٤٥ ..... الأدب مع الجار
- ١٤٧ ..... الأدب مع النفس
- ١٤٧ ..... الأدب مع الضيف
- ١٤٨ ..... احترام الكبير
- ١٥٠ ..... عيادة المريض
- ١٥٠ ..... زيارة المسلم لأخيه المسلم
- ١٥١ ..... ما يقول لأخيه إذا رآه يضحك
- ١٥٢ ..... آداب قضاء الحاجة
- ١٥٤ ..... خصال الفطرة
- ١٥٤ ..... فضل السواك
- ١٥٥ ..... آداب اللباس
- ١٥٦ ..... آداب الانتعال
- ١٥٧ ..... توفير شعر اللحية
- ١٥٧ ..... شعر الرأس
- ١٥٨ ..... آداب الأكل
- ١٦٠ ..... آداب الشرب
- ١٦٣ ..... ما يفعل إذا وقع الدُّبابُ في الشراب ونحوه



- ١٦٣ ..... المَضْمُضَةُ مِنَ اللَّبَنِ
- ١٦٤ ..... آداب الطَّرِيقِ
- ١٦٥ ..... آداب السَّلَامِ
- ١٦٦ ..... إِفْشَاءُ السَّلَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ
- ١٦٦ ..... رُدُّ السَّلَامِ عَلَى مَنْ أَرْسَلَ لَكَ السَّلَامَ
- ١٦٧ ..... آداب الاستِئْذَانِ
- ١٦٨ ..... آداب المَجَالِسِ
- ١٦٩ ..... المَدْحُ فِي المَجَالِسِ
- ١٧٠ ..... الحَذَرُ مِنْ احْتِقَارِ المُسْلِمِ
- ١٧٠ ..... آداب التَّنَاجِي
- ١٧١ ..... حِفْظُ اللِّسَانِ
- ١٧٢ ..... خُلُقُ الصِّدْقِ
- ١٧٢ ..... خُلُقُ صِدْقِ الْحَالِ
- ١٧٣ ..... صِفَاتُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ
- ١٧٤ ..... فَضْلُ الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ
- ١٧٤ ..... طَلَاقَةُ الْوَجْهِ عِنْدَ اللَّقَاءِ
- ١٧٥ ..... خُلُقُ التَّوَاضُّعِ
- ١٧٥ ..... خُلُقُ الْحَيَاءِ

- خُلِقَ الْعَفَافُ ..... ١٧٧
- غَضُّ الْبَصَرِ ..... ١٧٧
- عَدَمُ الدُّخُولِ عَلَى النِّسَاءِ ..... ١٧٨
- حُبُّ الْخَيْرِ لِلْغَيْرِ ..... ١٧٩
- دَعْوَةُ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ ..... ١٨٠
- خُلِقَ الرَّفْقُ ..... ١٨١
- خُلِقَ الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ ..... ١٨٢
- خُلِقَ الرَّحْمَةُ ..... ١٨٢
- الْحُبُّ فِي اللَّهِ ..... ١٨٣
- التَّعَاوُنُ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ..... ١٨٤
- الْإِيثَارُ وَالْمُوَاسَاةُ ..... ١٨٤
- مَا جَاءَ فِي الصَّبْرِ ..... ١٨٥
- آدَابُ الْهَدِيَّةِ قَبُولُ الْهَدِيَّةِ وَلَوْ كَانَتْ قَلِيلَةً ..... ١٨٦
- عَدَمُ رَدِّ الطَّيِّبِ أَوْ الرِّيحَانِ ..... ١٨٧
- الْعَدْلُ ..... ١٨٧
- الْحِلْمُ وَالْأَنَاءَةُ ..... ١٨٨
- التَّحْذِيرُ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْمَذْمُومَةِ تَحْرِيمُ التَّحَاسُدِ وَالتَّبَاغُضِ وَالتَّدَابُرِ ..... ١٨٨
- تَحْرِيمُ الظَّنِّ وَالتَّجَسُّسِ ..... ١٨٩



- ١٨٩ ..... تحريم الهَجْر فوق ثلاث بلا عُدْر شرعي
- ١٩٠ ..... مُقابلة الناس بوجهين
- ١٩٠ ..... كراهة المسألة للناس
- ١٩١ ..... قتال المسلمين بغير حقّ معصية وكبيرة
- ١٩١ ..... الغضب
- ١٩٢ ..... الخاتمة
- ١٩٤ ..... المراجع
- ١٩٨ ..... الفهرس



